

المبحث الثاني
سياسة الخلفاء الراشدين الداخلية مع
الرعية من خلال خطبهم



مدخل

كانت سياسة الخلفاء عليهم السلام مع الرعية سياسة حكيمة ناجحة ، وهى علامة بارزة على تأهيل هذه الرعية للتمسك بتعاليم الإسلام والعمل لهذا الدين بكل حب وإخلاص ، وبذل المال والنفس من أجل هذا الدين ، وتهيئة الطريق لنشر الإسلام دون عائق لتبليغ هذا الدين والدعوة إليه .

وقد نجح الخلفاء أعظم نجاح في هذه السياسة التي ساسوا بها الرعية ، مما جعل كل حاكم موفق غيور على هذا الدين ومحب له يدرس هذه السياسة دراسة متأنية ليأخذ القدوة في كيفية معاملة الرعية .

والناظر المتأمل في سياسة الخلفاء مع الرعية يجد أنها قد قامت على ركائز أساسية يمكن إجمالها فيما يأتي :

أولاً : واجبات الحاكم .

ثانياً : حقوق الرعية .

ثالثاً : حقوق الحاكم .

أولا : واجبات الحاكم

اهتم علماء السياسة الشرعية ببيان واجبات الإمام المنوطة به في الشريعة الإسلامية ، فالحاكم مسؤول عن حماية الدين وسياسة الدنيا به والنصح للأمة بما يصلحها ، ومباشرة كافة الأعمال الرئيسة التي تحتاجها الدولة الإسلامية .

وقد بين الفاروق رضي الله عنه في خطبة له بعض الواجبات التي تجب على الحاكم فقال : «أما بعد ، فإني أوصيكم بتقوى الله الذي يبقى ويفنى ما سواه ، الذي بطاعته يكرم أوليائه وبمعصيته يضل أعداؤه ، فليس لهالك هلك معذرة في فعل ضلالة حسبها هدى ولا في ترك حق حسبه ضلالة ، وإن أحق ما تعاهد الراعي من رعيته أن يتعاهدكم بما لله عليه من وظائف دينهم الذي هداهم الله له ، وإنما علينا أن نأمركم بما أمركم الله به من طاعته ونهاكم عما نهاكم الله عنه من معصيته ، وأن نقيم فيكم أمر الله ﷻ في قريب الناس وبعيدهم ، ولا نبالي على من مال الحق ، وقد علمت أن أقواما يتمنون في دينهم فيقولون : نحن نصلي مع المصلين ونجاهد مع المجاهدين وننتحل^(١) الهجرة وكل ذلك يفعلوه أقوام لا يحملونه بحقه ، وإن الإيمان ليس بالتحلي ، وإن للصلاة وقتا اشترطه الله فلا تصلح إلا به ، هذه مواقيت الصلاة إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا . ويقول أقوام : قد هاجرت ولم يهاجر ، وإن المهاجرين الذين هجروا السيئات . ويقول أقوام : جاهدنا وإن الجهاد في سبيل الله مجاهدة العدو واجتناب الحرام ، وقد يقاتل أقوام يحسنون القتال لا يريدون بذلك الأجر ولا الذكر وإنما القتل حتف من الحتوف ، وكل امرئ على ما قاتل عليه ، وإن الرجل ليقاتل بطبيعته من الشجاعة فينجي من يعرف ومن لا يعرف ، وإن الرجل ليجبن بطبيعته فيسلم أباه وأمه ، فافهموا ما توعدون به ، فإن الحرب من حرب دينه ،

(١) اَتَّحَلَ فَلَانٌ كَذَا مَعْنَاهُ : قَدْ أَلْزَمَهُ نَفْسَهُ وَجَعَلَهُ كَالْمَلِكِ . لسان العرب (١١ / ٦٤٩) .

وإن السعيد من وعظ بغيره ، وإن الشقي من شقي في بطن أمه ، وإن شر الأمور مبتدعاتها ، وإن الاقتصاد في سنة خير من الاجتهاد في بدعة ، وإن للناس نفرة عن سلطانهم فعائد بالله أن يدركني ، وإياكم ضغائن مجبولة وأهواء مشبعة ودنيا مؤثرة وقد خشيت أن تركنوا إلى الذين ظلموا فلا تطمئنوا إلى من أوتى مالا ، وعليكم بهذا القرآن فإن فيه نورا وشفاء وغيره الشقاء ، وقد قضيت الذي علي فيما ولاني الله عز وجل من أموركم ووعظتكم نصحا لكم ، وقد أمرنا لكم بأرزاقكم ، وقد جندنا لكم جنودكم ، وهيانا لكم مغازيكم وأثبتنا لكم منازلكم ، ووسعنا لكم ما بلغ فيكم ، وما قاتلتم عليه بأسيا فكم ، فلا حجة لكم على الله بل الله الحجة عليكم أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ^(١) .

وقال أيضا في خطبة له : «ألا وإني ما وجدت صلاح ما ولاني الله إلا بثلاث : أداء الأمانة ، والأخذ بالقوة ، والحكم بما أنزل الله ، ألا وإني ما وجدت صلاح هذا المال إلا بثلاث : أن يؤخذ من حق ، ويعطى من حق ، ويمنع من باطل ، ألا وإنما أنا في مالكم كوالي اليتيم ، إن استغنيت استعفت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف» ^(٢) .

وخطب عثمان رضي الله عنه الناس بعد ما بويع فقال : «أما بعد : إني قد حملت وقد قبلت ، ألا وإني متبع ولست بمبتدع ، ألا وإن لكم علي بعد كتاب الله عز وجل وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ثلاثا ، اتباع من كان قبلي فيما اجتمعتم عليه وسنتهم ، وسن سنة أهل الخير فيما لم تسنوا عن مالا ، والكف عنكم إلا فيما استوجبتم ، ألا وإن الدنيا خضرة قد شهيت إلى الناس ومال إليها كثير منهم فلا تركنوا إلى الدنيا ولا تثقوا بها فإنها ليست بثقة ، واعلموا أنها غير تاركة إلا من تركها» ^(٣) .

(١) كنز العمال (١٦/١٦٦) رقم ٤٤٢١٣ .

(٢) نثر الدر (٢/٣٣) . والفقرة الأخيرة ذكرها صاحب كنز العمال «ألا وإني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة ولى اليتيم إن استغنيت عفت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف» وعزاه إلى الدينوري . كنز العمال ، رقم (٤٤٢١٤) .

(٣) تاريخ الطبري (٢/٦٩٣) .

وأول خطبة خطبها علي عليه السلام حين استخلف أنه حمد الله وأثنى عليه فقال: «إن الله تعالى أنزل كتابا هاديا بين فيه الخير والشر فخذوا بالخير ودعوا الشر، الفرائض أدوها إلى الله سبحانه يؤدكم إلى الجنة، إن الله حرم حرما غير مجهولة وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها وشد بالإخلاص والتوحيد المسلمين، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده إلا بالحق، لا يحل أذى المسلم إلا بما يجب، بادرو أمر العامة وخاصة أحدكم الموت، فإن الناس أمامكم وإن ما من خلفكم الساعة تحذوكم، تخففوا تلحقوا فإنما ينتظر الناس أخرهم، اتقوا الله في عباده وبلاده، إنكم مستؤلون حتى عن البقاع والبهايم، أطيعوا الله تعالى ولا تعصوه، وإذا رأيتم الخير فخذوا به وإذا رأيتم الشر فدعوه. واذكروا إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض»^(١). وقال أيضا: «ألا إني أدعوكم إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وإمارة الباطل وإحياء معالم الدين أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم ولكل مؤمن ومؤمنة ومسلم ومسلمة»^(٢).

ومن خلال هذه الخطب وغيرها يتضح أن الخليفة عليه واجبات وحقوق يجب أن يؤديها إلى رعيته، وهو مسئول عن حماية الدين وصيانة الدنيا، ومسئول عن كافة الأعمال الرئيسية التي تحتاجها الدولة الإسلامية. وأهم واجبات الخليفة التي ظهرت من خلال خطب الخلفاء إجمالا:

١- المحافظة على الدين وحمايته. لذلك قال الفاروق في خطبته: «وإن أحق ما تعاهد الراعي من رعيته أن يتعهدهم بما لله عليه من وظائف دينهم الذي هداهم الله له»^(٣). وهذه المحافظة تحتاج من الحاكم إلى القيام بأعمال متعددة من أهمها ما يلي^(٤):

(١) تاريخ الطبري (٧٠١/٢).

(٢) تاريخ الطبري (٨٠/٣) (٨١).

(٣) كنز العمال (١٦٦/١٦) رقم ٤٤٢١٣.

(٤) ينظر: الأحكام السلطانية ص ١٥ وما بعدها. والنظام السياسي في الإسلام د/ غلوش ص ٢٤٣ وما بعدها.

أ- الاهتمام بتعليم أفراد الأمة الإسلامية ليعرفوا حق الله وحقهم ، مع التركيز على تعليم ما يحتاجه كل واحد منهم ، بمعنى أن يتعلم التاجر أحكام التجارة ، والمزارع أحكام الزراعة ، ولا يقدم شاب على الزواج إلا وهو يعلم الأحكام الشرعية للزواج وآدابه ، وذلك بعد أن يتعلم كل مسلم ومسلمة ما يلزم من عقيدة وعبادات .

ب- رد الشبه الموجهة للإسلام من أعدائه .

ت- المحافظة على شعائر الإسلام التي تحتاج إلى سلطة الحكم لإنشاء المساجد ورعايتها ، وتعيين من يقوم للعمل بها ويؤم الناس فيها ، ومثلها تحديد شهر الصوم ، وتيسير أداء فريضة الحج ، والإشراف على جمع الزكاة وتوزيعها لمستحقيها وهكذا .

ث- الدعوة الدائمة إلى الفضيلة من خلال أدوات الاتصال المختلفة ، لتوجيه الناس نحو طاعة الله ، والتأثير في الرأي العام الإسلامي ليسيروا على الهدى والرشاد .

ج- منع أي خروج على المنهج الإسلامي داخل المجتمع على اعتبار أن مظاهر الغش والفجور وارتكاب المحرمات كشرب الخمر والمجون السافر تعد أمراضاً خطيرة تضر المجتمع ، وتؤدي إلى التخلف والانحطاط .

ح- منع كافة الأعمال الضارة التي تفسد الآداب وتضر بالتربية .

خ- محاربة البدع والقضاء عليها بالإقناع والحسنى كلما أمكن ، لأن تركها يؤدي إلى تعاضمها ومضاعفة خطرهما ، سواء أكانت هذه البدع في الأصول أم في الفروع .

د- إقامة حدود الله وسائر العقوبات الشرعية على من يستحقها ، لأنها تؤدي إلى زجر المعتدي ويمنع من العدوان ، ويصون هيبة الأمة ، ويحمي حق الحياة .

هذه بعض الأعمال التي يجب أن يقوم بها الحاكم من أجل المحافظة على الدين

وحمايته .

٢- نشر دين الإسلام بين الناس وإقامة الصلاة وتيسير أمور الحج وإقامة الحدود .

٣- تأمين الرعية في بلادهم ، وتوفير الأمن لهم ، وحماية أموالهم . ومن طرق توفير الأمن للأمة :

مواجهة من يحاول الإساءة إلى المجتمع بصورة واضحة وحازمة ، ليأمن المجتمع من الأعيب ومكر المعتدين .

التصدي لأي إنسان يقصد الإسلام بسوء ، والتعامل معه بالكيفية التي تناسب قصده وعمله .

إعداد العدة اللازمة لمواجهة أعداء الأمة ، وذلك بتحسين الثغور والمرابطة على الحدود ، وتطهير المجتمع الداخلي من العيون ، وتجهيز الجيش بالعتاد والسلاح .

تقوية الجبهة الداخلية بالوعي والتدريب لتكون خير عون للحاكم حين يحتاج إليها ، وحماية أموال الرعية التي هي من واجبات الحاكم ويكون ذلك عن طريق :
جباية الأموال المستحقة على الناس في مواعيدها ومقاديرها ، كأموال الفئء والوقف ، والشركات والصناعة والتجارة وغيرها . وإدارة المشروعات المالية والمصارف بمنهج الإسلام لتكون مصدر كسب لا خسارة فيه . وتعيين الموظفين في الإدارات المختلفة للدولة بعيداً عن المحسوبية والعصبية ، وأن يعين الرجل المناسب في مكانه المناسب وفق المواصفات التي حددها الإسلام وسار عليها السلف الصالح . وصرف الأموال في مجالاتها الصحيحة بعيداً عن الإسراف والتبذير والمظهيرية الخالية من الفائدة ، والبعد عن صرف الأموال في أي عمل يحرمه الإسلام ولا يرضى به الله . وإنشاء المرافق العامة والعمل على نهضة المجتمع وتقدمه ، وهذا

لا يوجد ولا يستمر إلا بواسطة السلطة الحاكمة وإشرافها عليها^(١) .

فمن واجبات الحاكم المحافظة على أرواح وأموال رعيته ، ومحاربة كل من يكون سببا من أسباب نشر الفساد في الأرض وإقامة الحدود . وقد ظهر هذا الأمر واضحا في أقوال الخلفاء وفي سلوكهم .

٤ - إعلان التمسك بالجهاد وإعداد الرعية لذلك .

فمن واجبات الحاكم والسمة العامة لعهد الخلفاء إعلانهم التمسك بالجهاد لنشر دين الإسلام ، وإزاحة الطواغيت الذين وقفوا حجرة عثرة في طريق نشر الإسلام . فالأمة تصاب بالذل والهوان إذا تركت الجهاد ، لذلك جعل الخلفاء الجهاد إحدى حقائق الحكم في دولتهم وحشدوا طاقات الأمة من أجل الجهاد حتى يرفع الظلم عن المظلومين ، ويزال الغشاوة عن أعين المقهورين ، ويعاد الحرية للمحرورين .

وقد أعلن الصديق ﷺ وبين أن من واجباته التمسك بالجهاد في سبيل الله ، فقال في جزء من خطبة له محذرا الرعية من ترك الجهاد ، وبين خطورة ما يترتب على ترك الجهاد فقال : « لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا خذلهم الله بالذل »^(٢) .

(١) النظام السياسي في الإسلام ص ٢٤٤ (٢٤٥) باختصار .

(٢) البداية والنهاية (٦/ ٣٣٣) .

ثانيا : حقوق الرعية

كما أن للحاكم حقوقا على رعيته فإن عليه في النظام الإسلام السياسي واجبات يلزمه أدؤها للرعية يمكن إجمالها فيما يأتي :

١ - حراسة الدين وسياسة الدنيا به :

قامت سياسة الخلفاء الداخلية مع الرعية على هذه الركيزة المهمة التي هي وظيفة المسلمين حكاما ومحكومين .

لقد كان الخلفاء يقظين لهذا الأمر حريصين على القيام به ، فكانوا يتبعون أحوال الناس وإلى ما يجري في البلاد فإذا رأوا شيئا يضعف الدين في نفوس الناس أو يسبب نقصا في نفوس الرعية سارعوا بعلاج ذلك على الفور . وقد ظهر هذا الأمر في خطب الخلفاء واضحا جليا ، ومن أمثلة ذلك :

لما مات رسول الله ﷺ زلزل المسلمون زلزالا شديدا ، «واضطربت الحال ثم تدارك الله الإسلام ببيعة أبي بكر ﷺ فكان موت النبي صلى الله عليه وآله وسلم قاصمة الظهر ومصيبة العمر ، فأما علي ﷺ فاستخفى في بيته مع فاطمة ، وأما عثمان ﷺ فسكت ، وأما عمر ﷺ فأهجر^(١) وقال : ما مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما وعده الله كما وعده موسى ، وليرجعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فليقطعن أيدي ناس وأرجلهم»^(٢) .

(١) يقال : أهجر في منطقته يهجر إهجارا إذا أفحش . وكذلك إذا أكثر الكلام فيما لا ينبغي . وهجر يهجر هجرا بالفتح إذا خلط في كلامه ، وإذا هذى . النهاية في غريب الحديث والأثر (٩/ ٣٩٠) .

(٢) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ ، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشيلي المالكي ، (١/ ٥٤، ٥٧) ، تحقيق : محب الدين الخطيب ، ومحمود مهدي الاستانبولي ، الناشر : دار الجيل بيروت ، لبنان ، ط الثانية / ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م .

ولما سمع الصديق بموت النبي ﷺ أتى من مسكنه ودخل على رسول الله ﷺ في بيته وأتاه وكشف عن وجهه وقبل جبهته وبكى ، وتيقن من خبر وفاته ، ثم خرج على الناس « فتشهد أبو بكر ﷺ فقال أما بعد : « فمن كان منكم يعبد محمداً ﷺ فإن محمداً ﷺ قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ (١٤٤) وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَبْنَا مُوَجَّلَافاً وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤، ١٥٥] ، والله لكأن الناس لم يكونوا يعلمون أن الله أنزلها حتى تلاها أبو بكر ﷺ فتلقاها منه الناس فما يسمع بشر إلا يتلوها» (١) .

ولما سمع عمر ﷺ قوما يفضلونه على أبي بكر ﷺ صعد المنبر « فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس : إني سأخبركم عني وعن أبي بكر ، إنه لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب ، ومنعت شاتها وبعيرها ، فأجمع رأينا كلنا أصحاب محمد ﷺ أن قلنا له يا خليفة رسول الله : إن رسول الله ﷺ كان يقاتل العرب بالوحي والملائكة يمدّه الله بهم ، وقد انقطع ذلك اليوم ، فالزم بيتك ومسجدك فإنه لا طاقة بقتال العرب ، فقال : أبو بكر : أو كلكم رأيه على هذا؟ فقلنا نعم . فقال : والله لأن آخر من السماء فتخطفني الطير أحب إلي من أن يكون رأيي هذا ، فصعد المنبر فحمد الله وكبر وصلى على نبيه ﷺ ، ثم أقبل على الناس فقال : « أيها الناس من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت . أيها الناس : إن أكثر أعدائكم وقل عددكم ركب الشيطان منكم هذا المركب ؟ والله ليظهرن الله هذا الدين على الأديان كلها ولو كره المشركون ، قوله الحق ووعد

(١) رواه البخاري في صحيحه ، ك الجنائز ، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفنه ، رقم

الصدق ، بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فإذا هو زاهق . ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّكِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩] . والله أيها الناس : لو منعوني عقلا^(١) لجاهدتهم عليه ، واستعنت عليهم الله وهو خير معين^(٢) .

لقد وضع الصديق ﷺ أمام عينيه حراسة هذا الدين وخدمته ، فثبت وثبتت الصحابة لكلام أبي بكر وتثبيته إياهم . «ولقد ظهرت حكمته فانحاز بالناس إلى التوحيد» من كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت» وما زال التوحيد في قلوبهم غضا طريا ، فما سمعوا تذكير الصديق لهم حتى رجعوا إلى الحق^(٣) .

وكان «هدف كلام الصديق ﷺ حراسة الدين من الزيادة أو النقص فيه وإعلام الناس بالحقيقة التي أنستها الصدمة إياهم ، وإلى تسكين ثائرتهم التي جعلت رجلا كعمر ﷺ يحتاج ويخطب في الناس خطبة قال فيها كلاما لا يصدر عن مثل عمر في إدراكه وتجلده فزادهم بها هياجا على هياجهم»^(٤) . فما إن سمع خطبة أبي بكر ﷺ حتى أيقن بالحقيقة وتراجع عن قوله الذي قال آنفا حتى قال عن نفسه : «والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها ففعلت حتى ما تقلني رجلاي وحتى أهويت إلى الأرض وعرفت حين سمعته تلاها أن رسول الله ﷺ قد مات»^(٥) .

وأذكر موقفاً آخر لأبي بكر وهو يدل على حراسة الصديق لدين الله وسياسة الدنيا به وهو موقفه مع المرتدين ، وذلك لما مات رسول الله ﷺ بدأ الجمر^(٦)

(١) العقال : يقصد زكاة عام من الإبل والغنم ، أو المراد به الحبل مبالغة في التشديد . النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٨٨/٥) ، لسان العرب (٤٥٨/١١) .

(٢) جهرة خطب العرب (٢٢١/١) .

(٣) استخلاف أبو بكر الصديق ص ١٦٠ .

(٤) تأملات دعوية في خطب الأنبياء وأتباعهم (١٤١/١) .

(٥) رواه البخاري في صحيحه ، كالمغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته ، رقم (٤٤٥٣) (٤٤٥٢) .

(٦) الجمر النار المتقدة ، واحدته جمرّة ، فإذا برد فهو فحمٌ ، والمجرم والمجرمة التي يوضع فيها الجمر مع

يتمل من تحت الرماد ، وأخذت الأفاعي تطل برؤوسها من حجورها ، وتجراً الذين في قلوبهم مرض على الخروج من الإسلام ، وانقسم المرتدون إلى أصناف : فمنهم من ترك الإسلام جملة وتفصيلاً وعاد إلى الوثن وعبادة الأصنام ، ومنهم من ادعى النبوة ، ومنهم من دعا إلى ترك الصلاة ، ومنهم من بقي على الإسلام يقيم الصلاة ولكنه امتنع عن أداء الزكاة ، ومنهم من تحير وتردد وانتظر على من تكون الدائرة ، وأسباب هذه الردة : الصدمة بموت النبي ﷺ ، ورقة الدين ، والسقم في فهم نصوصه ، والحنين إلى الجاهلية ومقارفة موبقاتها ، والتفلسف من النظام ، والخروج على السلطة الشرعية ، والعصية القبلية ، والطمع في الملك ، والتكسب بالدين ، والشح بالمال ، والتحاسد ، والمؤثرات الأجنبية ، كدور اليهود والنصارى والمجوس^(١) . وهكذا انقسم أهل الردة إلى صنفين : صنف ارتدوا عن الدين وعادوا إلى الكفر ، وصنف آخر فرقوا بين الصلاة والزكاة ، فأقروا بالصلاة وأنكروا فرض الزكاة ووجب أدائها إلى الإمام .

«ويستشير الصديق أصحابه في معاملة مانعي الزكاة ، فأشار بعض أصحابه ومنهم الفاروق بأن يتركهم ويتألفهم حتى يتمكن الإيمان من قلوبهم ثم هم بعد ذلك يزكون»^(٢) . فامتنع الصديق عن ذلك وأباه . قال له عمر رضي الله عنه يا خليفة رسول الله ﷺ تألف الناس وارفق بهم . فقال : «أجبار في الجاهلية خوار في الإسلام ، قد انقطع الوحي وتم الدين ، أينقص الدين وأن حي؟»^(٣) . ثم قام في الناس خطيباً «فحمد

.....
الدُّخْنَةَ وَقَدْ اجْتَمَعَ بِهَا . لسان العرب (٤/ ١٤٤) .

(١) ينظر بالتفصيل : حركة الردة ص ١١٠ (١٣٧) .

(٢) البداية والنهاية (٦/ ٣١١) .

(٣) مشكاة المصابيح ، محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي ، ك المناقب ، باب مناقب قريش . (٣/ ٣١٣)

رقم ٦٠٢٥ ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط الثالثة / ١٤٠٥ هـ

١٩٨٥ م .

الله وأثنى عليه ، ثم قال : الحمد لله الذي هدى فكفى ، وأعطى فأغنى ، إن الله بعث محمد ﷺ والعلم شريد والإسلام غريب طريد ، قدرث^(١) حبله وخلق عهده وضل أهله منه ، ومقت الله أهل الكتاب فلا يعطيهم خيرا خيرا عندهم ولا يصرف عنهم شرا لشر عندهم ، قد غيروا كتابهم وألحقوا فيه ما ليس منه ، والعرب الآمنون يحسبون أنهم في منعة من الله لا يعبدونه ولا يدعونه ، فأجهدهم عيشا وأضلهم ديناً في ظلف^(٢) من الأرض مع ما فيه من السحاب ، فختمهم الله بمحمد ﷺ وجعلهم الأمة الوسطى ، نصرهم بمن اتبعهم ونصرهم على غيرهم ، حتى قبض الله نبيه ﷺ فركب منهم الشيطان مركبه الذي أنزله عليه ، وأخذ بأيديهم وبغى هلكتهم ، ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] ، إن من حولكم من العرب منعوا شاتمهم وبعيرهم ، ولم يكونوا في دينهم وإن رجعوا إليه أزهدهم يومهم هذا ، ولم تكونوا في دينكم أقوى منكم يومكم هذا على ما قد تقدم من بركة نبيكم ﷺ ، وقد وكلكم إلى المولى الكافي الذي وجده ضالا فهداه ، وعائلا فأغناه ، ﴿ وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا ﴾ [آل عمران: ١٠٣] ، والله لا أَدْعُ أن أقاتل على أمر الله حتى ينجز الله وعده ويوفي لنا عهده ، ويقتل من قتل منا شهيدا من أهل الجنة ويبقى من بقي منا خليفته وذريته في أرضه ، قضاء الله الحق وقوله الذي لا خلف له ، ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ [النور: ٥٥] ، الآية ثم نزل^(٣) . وقال الصديق قولته المشهورة : «والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها» . قال عمر

(١) بال . النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٣٦) .

(٢) أي : بؤسه وشدته وخشونته . لسان العرب (٩/ ٢٢٩) .

(٣) البداية والنهاية (٦/ ٣٤٣) .

ﷺ «فما هو إلا أن رأيت أن الله شرح صدر أبي بكر ﷺ بالقتال فعرفت أنه الحق»^(١).

ولقد كان «هذا الموقف من الصديق موقفاً عمل على سلامة هذا الدين وبقائه على نقائه وصفائه وأصالته ، وقد أقر الجميع وشهد التاريخ بأن الصديق قد وقف في مواجهة الردة الطاغية ومحاولة نقض عرى الإسلام عروة عروة ، واستحق الصديق ثناء المسلمين ودعاءهم له إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها»^(٢).

وأما الفاروق ﷺ فكان يقظاً لهذا الأمر حريصاً على القيام به يتتبع أحوال الرعية وما يجري في بلادهم فإذا رأى ما يسبب نقص عظمتهم في نفوس الرعية قام فنصح وبين ، يحرص على تمسك الرعية بالدين وما ثبت عنه من حلال وحرام ، ويشدد في ذلك ويهدد من يخالف ، وأذكر ما يدل على ذلك :

لما ولي عمر بن الخطاب خطب الناس فقال : «إن رسول الله ﷺ أذن لنا في المتعة ثلاثاً ثم حرمها . والله لا أعلم أحداً تمتع وهو محصن إلا رجته بالحجارة إلا أن يأتيني بأربعة يشهدون أن رسول الله ﷺ أحلها بعد إذ حرمها ، ولا أجد رجلاً من المسلمين متمتعاً إلا جلده مائة جلدة إلا أن يأتيني بأربعة شهداء أن رسول الله ﷺ أحلها بعد إذ حرمها»^(٣).

لقد كان الفاروق ﷺ حريصاً على الإسلام وعلى أن تتمسك به رعيته ، خائفاً أن يتراجعوا وأن ينقصوا أو يزيدوا فيه شيئاً . نجد الفاروق ﷺ يتحدث عن الرجم ، فخطب «فحمد الله تعالى وأثنى عليه فذكر الرجم ، فقال لا تخدعن عنه فإنه حد من حدود الله تعالى ، ألا إن رسول الله ﷺ قد رجم ورجمنا بعده ، ولولا أن يقول قائلون زاد عمر في كتاب الله ﷻ ما ليس منه لكتبته في ناحية من المصحف . شهد

(١) رواه البخاري في صحيحه ، ك الزكاة ، باب أخذ العناق في الصدقة ، رقم (١٤٠٠) .

(٢) المرتضى للندوي ص ٧٢ .

(٣) كنز العمال (٥١٩/١٦) برقم ٤٥٧١٤ .

عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعبد الرحمن بن عوف وفلان وفلان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم ورجمنا من بعده ، ألا وإنه سيكون من بعدكم قوم يكذبون بالرجم وبالذجال ، وبالشفاعة وبعذاب القبر ، وبقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا^(١)»^(٢) . وجاء في بعض الروايات أنه خطب فقال : إن الله بعث يعني محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب ، فكان فيم أنزل عليه آية الرجم ، قرأناها ووعيناها وعقلناها ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل والله ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، وأن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة ، أو كان الحبل أو الاعتراف^(٣) . وروي أنه قال : «قد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائل : ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ، ألا وإن الرجم حق على من زنى إذا أحصن ، وكانت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف . وقد قرأناها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة ، وقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده»^(٤) .

لقد كان من سياسة الفاروق حراسة الدين وهذا من مقاصد قيام الدولة الإسلامية . وقد قام الفاروق بهذا الأمر وهو حفظ أصل الدين ، يحمل الناس على العقيدة الصحيحة الصافية التي تركهم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ولقد أخبر الفاروق «أن أناسا يتكلمون في القدر ، فقام خطيبا فقال : يا أيها الناس إنما هلك من كان قبلكم من الأمم في أمر القدر ، والذي نفس عمر بيده لا

(١) أي : احترقوا . والمحش : احتراق الجلد وظهور العظم . النهاية في غريب الحديث (٧ / ٤٧٤) .

(٢) رواه أحمد مسنده (٢٣ / ١) رقم ١٥٦ . وقال شعيب الأرنؤوط : إسناده ضعيف .

(٣) رواه البخاري في صحيحه ، كالمحاربين من أهل الكفر والردة ، باب رجم الحبل في الزنا إذا أحصنت ، رقم (٦٨٣٠) .

(٤) رواه البخاري في صحيحه ، كالمحاربين من أهل الكفر والردة ، باب العتاف بالزنا ، رقم (٦٨٢٩) .

أسمع برجلين يتكلمان فيه إلا ضربت أعناقهما ، فأحجم الناس فما تكلم أحد حتى ظهر نابغة بالشام زمن الحجاج»^(١) . وقد تأسى الفاروق بالنبي ﷺ في هذا الموقف ، فقد حذر النبي ﷺ منه وغضب لما سمع ذلك . فقد روي أنه ﷺ خرج ذات يوم والناس يتكلمون في القدر ، قال راوي الحديث : وكأنما تفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب ، فقال لهم : مالكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض ، بهذا هلك من كان قبلكم^(٢) .

ومن المواقف التي تدل على حراسة عثمان ﷺ للدين أنه لما طلب منه أن يخلع نفسه من الخلافة بأن يتركها وإلا قتله الثوار وذلك لما حدثت الفتنة رفض بشدة أن يخلع نفسه من الخلافة ورضي أن يقتل فيموت شهيدا وذلك حراسة للدين ، حتى لا تكون الخلافة ألعوبة في أيدي الناس ، وأراد أن يضحى بنفسه في سبيل ذلك . وقال في خطبة له ردا على الثوار : «الحمد لله أحمدته وأستعينه وأؤمن به وأتوكل عليه ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله ، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، أما بعد : فإنكم لم تعدلوا في المنطق ولم تنصفوا في القضاء ، أما قولكم تخلع نفسك فلا أنزع قميصا قمصنيه الله عز وجل وأكرمني به وخصني به على غيري ، ولكنني أتوب وأنزع ولا أعود لشيء عابه المسلمون ، فإني والله الفقير إلى الله الخائف منه» . قالوا : فلسنا منصرفين حتى نعزلك ونستبدل بك ، فإن حال من معك من قومك وذوي رحمك وأهل الانقطاع إليك دونك بقتال قاتلناهم حتى نخلص إليك فنقتلك ، أو تلحق أرواحنا بالله ، فقال عثمان : «أما أن أتبرأ من الإمارة فإن تصلبوني أحب إلي من أن أتبرأ من أمر الله ﷻ وخلافته ، وأما قولكم تقتلون من قاتل دوني فإني لا أمر أحدا

(١) كنز العمال ، رقم ١٥٤٨ ، وعزاه إلى : اللالكائي .

(٢) رواه أحمد في المسند (١٧٨/٢) رقم ٦٦٦٨ . وقال شعيب الأرناؤوط : صحيح وهذا إسناد حسن .

بقتالكُم ، فمن قاتل دوني فإنما قاتل بغير أمري ، ولعمري لو كنت أريد قتالكُم لقد كنت كتبت إلى الأجناد فقادوا الجنود وبعثوا الرجال ، أو لحقت ببعض أطرافي بمصر أو عراق ، فالله الله في أنفسكم أبقوا عليها إن لم تبقوا علي ، فإنكم مجتلبون بهذا الأمر إن قتلتموني دما ، ثم انصرفوا عنه واذنوه بالحرب»^(١) . ويتضح أن من سياسة عثمان مع نفسه أنه كان حارسا للدين .

ففي عدم إجابته ﷺ الثوار إلى خلع نفسه من الخلافة استمرار للنظام وحراسة للدين ، لأنه لو أجاب الخارجين إلى خلع نفسه لأصبح منصب الإمامة العظمى ألعوبة في أيدي المفتونين الساعين في الأرض فسادا ، ولسادة الفوضى واختل نظام البلاد ، ولكان ذلك تسليطا للرعاع والغوغاء على الولاة والحكام ، لقد كانت نظرة عثمان ﷺ بعيدة الغور ، فلو أجابهم إلى ما يريدون لسن بذلك سنة ، وهي : كلما كره قوم أميرهم خرجوا عليه فخلعوه ، ولأصبح بأس الأمة بينها وشغلها بنفسها عن أعدائها ، وذلك أقرب لضعفها وانهارها ، على أنه لم يجد سوى نفسه يفدي بها الأمة ويحفظ كيانه وبنائها من التصدع ويدعم بهذا الفداء نظامها الاجتماعي ، ويحمي سلطانها الذي تساس به من أن تمتد إليه العيث والفوضى ، ومما لاشك فيه أن هذا الصنع من عثمان ﷺ كان أعظم وأقوى ما يستطيع أن يفعله رجل ألفت الأمة مقاليدها إليه ، إذ لجأ إلى أهون الشرين وأخف الضررين ليدعم بهذا الفداء نظام الخلافة وسلطانها^(٢) .

ولما ظهرت بدعة الشيعة الذين غالوا في علي ، وقدموه في الفضل على أبي بكر وعمر بين المعتقد الصحيح لهم ، ووجه الصواب في التفضيل ، وتوعد من ينال من أبي بكر وعمر بأشد العقوبة .

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٦٦٧) باختصار .

(٢) تحقيق موقف الصحابة من الفتنة (١/ ٤٧٤) .

فعن سويد بن غفلة قال : مررت بنفر من الشيعة يتناولون أبا بكر وعمر ويتقصونها ، فدخلت على علي بن أبي طالب عليه السلام فقلت : يا أمير المؤمنين مررت بنفر من أصحابك يذكرون أبا بكر وعمر بغير الذي هما له أهل ، ولولا أنهم يرون أنك تضرهم لهما على مثل ما أعلنوا ما اجترءوا على ذلك . قال علي عليه السلام : أعوذ بالله أن أضمر لهما إلا الذي نختار عليه المضي عليه ، لعن الله من أضمر لهما إلا الحسن الجميل ، أخوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وصاحبه ووزيره ، رحمة الله عليهما . ثم نهض دافع العينين يبكي قابضا على يدي حتى دخل المسجد ، فصعد المنبر وجلس عليه متمكنا قابضا على لحيته وهو ينظر فيها وهي بيضاء حتى اجتمع له الناس ، ثم قام فتشهد بخطبة موجزة بليغة ، ثم قال : « ما بال أقوام يذكرون سيدي قريش وأبوي المسلمين ما أنا عنه متنزه ، ومما قالوه بريء ، وعلى ما قالوا معاقب ، أما والذي فلق الحبة وبرأ - خلق من العدم - ^(١) النسمة ، لا يحبهما إلا مؤمن تقي ، ولا يبغضهما إلا فاجر رديء ، صحبا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الصدق والوفاء ، يأمران وينهيان ، ويعاقبان ، فما يجاوزان فيما يصنعان رأي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ولا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرى كراهتهما رأيا ، ولا يحب كحبهما أحدا ، مضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو راض عنهما ، ومضيا والمؤمنون عنهما راضون ، أمره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على صلاة المؤمنين ، فصلى بهم سبعة أيام في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فلما قبض نبيه واختار له ما عنده ، ولاه المؤمنون ذلك ، وفوضوا إليه الزكاة لأنهما مقرونتان ، ثم أعطوه البيعة طائعين غير مكرهين ، أنا أول من سن له ذلك من بني عبدالمطلب ، وهو لذلك كاره يود أن أحدا منا كفاه ذلك ، وكان والله خير من بقي ، أرحمه رحمة ، وأرأفه رأفة ، وأكيسه ورعا ، وأقدمه سنا وإسلاما ، . . . فسار بسيرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى مضى على ذلك رحمة الله عليه ، ثم ولي الأمر من بعده عمر ، فاستأمر المسلمين في ذلك ، فمنهم

(١) النهاية في غريب الحديث (١/ ١٣٠) .

من رضي ، ومنهم من كره ، وكنت فيمن رضي ، فلم يفارق عمر الدنيا حتى رضي به من كان كرهه ، فأقام الأمر على منهاج النبي ﷺ وصاحبه ، يتبع آثارهما كما يتبع الفصيل أثر أمه - ولد الناقة إذا فصل عن أمه ^(١) فكان والله رقيقاً رحيماً بالضعفاء ، وللمؤمنين عوناً ، وناصرًا للمظلومين على الظالمين ، لا تأخذه في الله لومة لائم ، وضرب الله بالحق على لسانه ، وجعل الصدق من شأنه ، حتى إن كنا لنظن أن ملكاً ينطق على لسانه ، أعز الله بإسلامه الإسلام ، وجعل هجرته للدين قواماً ، ألقى له في قلوب المنافقين الرهبة ، وفي قلوب المؤمنين المحبة ، الضراء في طاعة الله أثر عنده من السراء على معصية الله ، فمن لكم بمثلها ، رحمة الله عليهما ، ورزقنا المضي على سبيلهما ، فإنه لا يبلغ مبلغهما إلا باتباع آثارهما والحب لهما ، فمن أحبني فليحبهما ، ومن لم يحبهما فقد أبغضني ، وأنا منه بريء ، ولو كنت تقدمت إليكم في أمرهما لعاقبت على هذا أشد العقوبة ، ولكن لا ينبغي أن أعاقب قبل التقدم ، ألا فمن أتيت به يقول بعد هذا اليوم إن عليه ما على المفتري ، ألا وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر ، ثم الله أعلم بالخير أين هو ، أقول قولي هذا ويغفر الله لي ولكم ^(٢) .

٢- حق الرعية في اختيار خليفتهم أو حاكمهم :

المتأمل في سياسة الخلفاء مع الرعية يجد أنهم أعطوا الرعية حق اختيار خليفتهم ، وقد كانت البيعة للخليفة تتم عن تراض من قبل الرعية ، يبايع أهل الحل والعقد وأهل الاختيار من علماء الأمة وقادتها ، ثم تأتي بعد ذلك البيعة العامة للخليفة من قبل عامة المسلمين .

والبيعة هي إعطاء الولاء والسمع والطاعة للخليفة مقابل الحكم بما أنزل الله ،

(١) النهاية في غريب الحديث (١٢٢/٦) .

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، لأبي القاسم بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي ، رقم (٤٤٥٦) تحقيق د/ أحمد سعد حمدان الغامدي ، دار طيبة ، الرياض . والنهي عن سب الأصحاب للمقدسي ، محمد عبد الواحد المقدسي ، ص ٤٣ ، مؤسسة الرسالة ط الأولى .

وأنها في جوهرها وأصلها عقد وميثاق بين طرفين هما : الإمام من جهة والأمة من جهة أخرى ، فالإمام يبايع على الحكم بالكتاب والسنة والخضوع التام للشرعية الإسلامية عقيدة وشرعية ونظام حياة ، والأمة تباع على الخضوع والسمع والطاعة للإمام في حدود الشرعية . «فالببيعة من خصائص نظام الحكم في الإسلام تفرد به عن غيره من النظم الأخرى ، فالحاكم والأمة كلاهما مقيد بما جاء به الإسلام من الأحكام الشرعية ، ولا يحق لأحدهما سواء كان الحاكم أو الأمة ممثلة في أهل الحل والعقد الخروج على أحكام الشرعية ، أو تشريع الأحكام التي تصادم الكتاب والسنة ، أو القواعد العامة في الشرعية ، ويعد فعل مثل هذا خروجاً على الإسلام ، بل إعلان الحرب على النظام العام للدولة الإسلامية»^(١) .

«ومفهوم البيعة أنها أخذ العهد والميثاق والمعاقدة على إحياء ما أحياه الكتاب والسنة وإقامة ما أقامه»^(٢) . «وكان المسلمون إذا بايعوا الأمير جعلوا أيديهم في يده تأكيداً للعهد والولاء ، فسمي هذا الفعل ببيعة»^(٣) .

«والحاكم في الدولة الإسلامية إذا وصل إلى الحكم عن طريق أهل الحل والعقد وببايعته الأمة بعد أن توفرت فيه الشروط المعتبرة فيجب على المسلمين جميعاً مبايعته والاجتماع عليه ونصرته على من يخرج عليه ، حفاظاً على وحدة الأمة وتماسك بنيانها أمام الأعداء في داخل الدولة الإسلامية وخارجها»^(٤) .

وقد جاءت بعض الأحاديث تحث على وجوب إعطاء البيعة وتواعدت من تركها ، ورتبت القتل وأمرت به نتيجة الخروج على الإمام ، إذ أنه يطلب بيعة أخرى

(١) نظام الحكم في الإسلام ، عارف أبو عيد ، ص ١٥٢ (١٥٣) ، دار النفائس ، الأردن ، ط الأولى / ١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م .

(٢) المرجع السابق ٢٤٨ .

(٣) المرجع السابق ص ٢٥٠ .

(٤) المرجع السابق ص ٢٥٠ .

بالبيعة الأولى التي هي فرض على المسلمين^(١) . وما يدل على ذلك قوله ﷺ : «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»^(٢) .

وقال ﷺ : «وَمَنْ بَاعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً قَلْبِهِ فَلْيُطِعهُ إِنْ اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ»^(٣) .

وقد كانت البيعة في عهد الخلفاء ﷺ تتم أولاً باختيار أهل الحل والعقد من علماء الأمة وقادتها ، ثم يبايع بعد ذلك سائر الناس وعامتهم ، وقد أعطى الخلفاء هذا الحق للرعية ، والناظر المتأمل في أقوالهم وسيرتهم يجد هذا الأمر واضحاً غاية الوضوح ، وسأذكر كيف تمت بيعة كل خليفة حتى يتأكد ما أقرره .

بعد وفاة النبي ﷺ اجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادَةَ ﷺ في سقيفة بني ساعدة ، فقالوا : منا أمير ومنكم أمير ، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب ﷺ فقال عمر ﷺ : «لأنصار : يا معشر الأنصار أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ أمر أبا بكر أن يؤم الناس فأياكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ فقالت الأنصار : نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر»^(٤) . ثم قال لأبي بكر «ابسط يدك يا أبا بكر فبسط يده ، فبايعه وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار» . بويع الصديق ﷺ في السقيفة يوم الاثنين ، وفي يوم الثلاثاء قال عمر لأبي بكر يومئذ اصعد المنبر ، فلم يزل به حتى صعد المنبر

(١) المرجع السابق ص ٢٥٠ (٢٥٣) .

(٢) رواه مسلم في صحيحه ، ك الإمامة ، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر ، رقم (١٨٥١) ، من حديث ابن عمر .

(٣) رواه مسلم في صحيحه ، ك الإمامة ، باب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول ، رقم (١٨٤٤) ، من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

(٤) محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، يوسف بن الحسن بن عبد الهادي الدمشقي ، (١/ ٢٨٠) . دار أضواء السلف ، الرياض ، ط الأولى / ١٤٢٠ هـ ٢٠٠٠ م .

فبايعة الناس عامة^(١) .

جلس أبو بكر رضي الله عنه على المنبر وقام عمر فتكلم قبل أبي بكر فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال : «أيها الناس إني قد كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما كانت وما وجدت في كتاب الله ولا كانت عهداً عهدتها إلي رسول الله ﷺ ، ولكني كنت أرى أن رسول الله ﷺ سيدبر أمرنا ، وإن الله قد أبقي فيكم كتابه الذي هدى به رسول الله ﷺ فإن اعتصمتم به هداكم الله لما كان هداه الله له وأن الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسول الله ﷺ وثاني اثنين إذ هما في الغار فقوموا فبايعوه ، فبايع الناس أبا بكر رضي الله عنه بيعة العامة بعد بيعة السقيفة ، ثم تكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال : «أما بعد ، أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني ، وإن أسأت فقوموني ، الصدق أمانة ، والكذب خيانة ، والضعيف منكم قوي عندي حتى أزيح عنه إن شاء الله ، والقوي فيكم ضعيف حتى أخذ الحق إن شاء الله ، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل ، ولا يشيع قوم قط الفاحشة إلا عمهم الله بالبلاء ، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله ، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم ، قوموا إلى صلاتكم يرحكم الله^(٢) .

فبعد أن تمت بيعة أبي بكر البيعة الخاصة في سقيفة بني ساعدة تمت البيعة العامة له في اليوم التالي ، «وكان لعمر رضي الله عنه موقف في تأييد أبي بكر رضي الله عنه حينما اجتمع المسلمون للبيعة العامة^(٣) . «وقد شجع الفاروق رضي الله عنه الناس على المبايعة العامة للصديق ، فكان عمله هذا سبباً لنجاة المسلمين من أكبر كارثة كانت تحل بهم^(٤)» حتى جمعهم

(١) رواه البخاري في صحيحه ، كالأحكام ، باب الاستخلاف ، رقم (٦٨٣٠) ، من حديث أنس بن مالك .

(٢) البداية والنهاية (٢٤٨/٥) .

(٣) عصر الخلفاء الراشدين ، د/ فتحية البنداري ، ص ٣٠ ، دار السعودية ، ط الثالثة / ١٤١٥ هـ . ١٩٩٤ م .

(٤) الخلفاء الراشدون ، عبد الوهاب النجار ، ص ١٢٣ ، دار القلم بيروت ، ط الأولى / ١٤٠٦ هـ . ١٩٨٦ م .

الله على أبي بكر وأنقذهم من الاختلاف والفرقة والفتنة»^(١).

ويتضح من خلال ما سبق أن البيعة التي تمت للصديق إنما تمت عن اختيار الرعية له ، اختاره أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة ، ثم كانت البيعة العامة له من المسلمين في اليوم الثاني ، ولم يباشر الصديق ﷺ مهامه كخليفة للمسلمين إلا بعد أن تمت له البيعة العامة من قبل المسلمين .

أما عمر ﷺ فقد ولي الخلافة باتفاق أهل الحل والعقد وإرادتهم ، «فهم الذين فوضوا لأبي بكر بانتخاب الخليفة ، وجعلوه نائباً عنهم في ذلك ، فشاور ثم عين الخليفة ، ثم عرض هذا التعيين على الناس فأقروه وأمضوه ووافقوا عليه . ولم يكن استخلاف الفاروق إلا على أصح الأساليب الشورية وأعدلها»^(٢).

والمتتبع لسيرة الفاروق ﷺ يجد ما أذكره واضحاً ، فلما اشتد المرض بأبي بكر ﷺ جمع الناس إليه فقال : «إنه قد نزل بي ما ترون ولا أظنني إلا ميت لما بي ، وقد أطلق الله أيما نكم من بيعتي ، وحل عنكم عقدتي ورد عليكم أمركم ، فأمرؤا عليكم من أحببتهم ، فإنكم إن أمرتم في حياتي كان أجدر أن لا تحتلفوا بعدي»^(٣).

«وأخذ الصحابة يتشاورون فيما بينهم في هذا الأمر ، وكل يحاول أن يدفع الأمر عن نفسه ويطلبه لأخيه إذ يرى فيه الصلاح والأهلية ، لذا رجعوا إليه فقالوا : رأينا يا خليفة رسول الله ﷺ رأيك ، قال : أمهلوني حتى أنظر لله ولدينه ولعباده»^(٤). «فدعا أبو بكر عبد الرحمن بن عوف ﷺ فقال أخبرني عن عمر؟ فقال يا خليفة رسول الله ﷺ هو والله أفضل من رأيك فيه من رجل ولكن فيه غلظة ، فقال أبو بكر : ذلك لأنه يراني رقيقاً ، ولو أفضى الأمر إليه لترك كثيراً مما هو عليه ، ويا أبا

(١) الحكمة في الدعوة إلى الله ، د/ سعيد القحطاني ، ص ٢٢٧ ، مؤسسة الجريسي ، الرياض السعودية ، ط الأولى / ١٤١٢ هـ (١٩٩٢ م).

(٢) أبو بكر الصديق ، علي طنطاوي ، ص ٢٣٧ ، دار المنار ، جدة ، ط الثالثة / ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م .

(٣) فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ص ٨٩ .

(٤) الكامل في التاريخ لابن الأثير (٧٩ / ٢) .

محمد قد رمقته فرأيتني إذا غضبت على الرجل في الشيء أراني الرضا عنه ، وإذا لنت له أراني الشدة عليه ، لا تذكر يا أبا محمد مما قلت لك شيئاً ، قال : نعم . ثم دعا عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : يا أبا عبد الله أخبرني عن عمر؟ قال أنت أخبر به . فقال أبو بكر : علي ذاك يا أبا عبد الله ، قال : اللهم علمي به أن سريره خير من علانيته وأن ليس فينا مثله ، قال أبو بكر رضي الله عنه رحمك الله يا أبا عبد الله لا تذكر مما ذكرت لك شيئاً ، قال أفعل . فقال له أبو بكر : لو تركته ما عدوتك ، وما أدري لعله تاركه والخيرة له ألا يلي من أموركم شيئاً ، ولوددت أني كنت خلوا من أموركم ، وأنني كنت فيمن مضى من سلفكم ، يا أبا عبد الله لا تذكر مما قلت لك من أمر عمر ولا مما دعوتك له شيئاً . ثم عرض الأمر على عمر فأبى أن يقبله ، فتهدهه أبو بكر بالسيف حتى قبل عمر ، ثم أقبل الصديق على الناس وقال لهم : «أترضون بمن أستخلف عليكم فإني والله ما ألتوت^(١) من جهد الرأي ، ولا وليت ذا قرابة ، وإني قد استخلفت عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا ، فقالوا سمعنا وأطعنا»^(٢) .

ثم كتب الصديق عهداً مكتوباً يقرأ على الناس في المدينة وفي الأمصار ، ونص هذا العهد «بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده بالدنيا خارجاً منها ، وعند أول عهده بالآخرة داخلاً فيها ، حيث يؤمن الكافر ، ويوقن الفاجر ، ويصدق الكاذب ، إني أستخلف عليكم بعدي عمر بن الخطاب فاسمعوا له وأطيعوا ، وإن بدل فلكل امرئ ما اكتسب من الإثم ، والخير أردت ولا أعلم الغيب : ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]»^(٣) .

وقرأ عهد أبي بكر رضي الله عنه على الناس عثمان بن عفان رضي الله عنه بأمر من أبي بكر وقال للناس : «أتبايعون لمن في هذا الكتاب؟» فقالوا : نعم . وقال بعضهم : قد علمنا به ،

(١) لم أقصر . النهاية في غريب الحديث (١ / ٧٦) .

(٢) تاريخ الطبري (٢ / ٣٥٢) (٣٥٣) .

(٣) سورة الشعراء : جزء من آية ٢٢٧ . أبو بكر رجل الدولة ص ٩٩ .

فأقروا بذلك جميعاً ورضوا به وبايعوا»^(١) «وباشر الفاروق أعماله فور وفاة الصديق بصفته خليفة المسلمين»^(٢) بعد مبايعة العامة له . فالحكم عند الراشدين تكليف وواجب وابتلاء ، وليس جاهاً وشرفاً واستعلاء .

والخطوات التي سار عليها الصديق عليه السلام في اختيار عمر عليه السلام لا تتجاوز الشورى بأي حال من الأحوال ، وإن كانت الإجراءات المتبعة فيها غير الإجراءات المتبعة في تولية أبي بكر نفسه . وقد تم عقد الخلافة لعمر عليه السلام بالشورى والاتفاق ، ولم يقع خلاف من الصحابة حول خلافته ، وكان هناك إجماع من الصحابة على خلافته وطاعته أثناء حكمه ، وكان الجميع وحدة واحدة وصفاً واحداً وكلمة واحدة»^(٣) .

وترشيح الصديق لعمر عليه السلام لم يأخذ قوته الشرعية إلا بعد رضا الأغلبية ، وهذا ما حدث بالفعل ، فحين طلب أبو بكر من الناس أن يبحثوا لأنفسهم عن خليفة من بعده ، فوضعوا الأمر بين يديه ، وقالوا له : رأينا هو رأيك ، ولم يقرر الصديق عليه السلام ترشيح الفاروق عليه السلام إلا بعد أن استشار أهل الحل والعقد من كبار الصحابة ، فسأل كل واحد على انفراد ، ولما ترجع لديه اتفاقهم ، أعلن ترشيح عمر عليه السلام ، فكان ترشيح الصديق لعمر صادراً عن استقراء لأراء الأمة من خلال كبار علمائها وأهل الحل والعقد فيها ، وهذا الترشيح لم يأخذ قوته الشرعية إلا بقبول الرعية له ، وذلك أن اختيار الحاكم إنما هو حق للرعية .

أما عثمان عليه السلام فقد جعل الفاروق وهو في اللحظات الأخيرة من حياته انتخاب الخليفة بطريقة جديدة لم يسبق إليها من قبل ، وطريقة انتخاب الخليفة الجديد تعتمد على جعل الشورى في عدد محصور وهم ستة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم

(١) الطبقات الكبرى (٣/ ٢٠٠) .

(٢) دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة ، د/ عبد الرحمن الشجاع ، ص ٢٧٢ ، دار الفكر المعاصر ، ط الأولى / ١٤١٩ هـ ١٩٩٩ م .

(٣) المرجع السابق ص ٢٧٢ .

يصلحون لتولي الأمر ولو أنهم يتفاوتون ، وحدد الفاروق ﷺ لهم طريقة الانتخاب ومدته ، وعدد الأصوات الكافية لانتخاب الخليفة ، وحدد الحكم في المجلس والمرجع إن تعددت الأصوات ، وأمر مجموعة من الجنود لمراقبة سير الانتخاب في المجلس ، وعقاب من يخالف أمر الجماعة ، ومنع الفوضى بحيث لا يسمحوا لأحد يدخل أو يسمع ما يدور في مجلس أهل الحل والعقد^(١) . «والعدد الذي حدده الفاروق ﷺ للشورى هم : علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان ، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص ، والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله ﷺ ، وترك سعيد بن زيد ﷺ ، وهو من العشرة المبشرين بالجنة ، والسبب أنه من قبيلة بني عدي . وأمرهم الفاروق ﷺ بالاجتماع في بيت واحد منهم ويتشاوروا وفيهم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء»^(٢) . وقال : «ليصل بالناس صهيب ولا يأتين اليوم الرابع إلا وعليكم أمير منكم ، ويحضر عبد الله بن عمر مشيرا ولا شيء له من الأمر ، وطلحة شريككم في الأمر ، فإن قدم في الأيام الثلاثة فأحضره أمركم ، وإن مضت الأيام الثلاثة قبل قدومه فاقضوا أمركم ، ومن لي بطلحة ؟ فقال سعد بن أبي وقاص أنا لك به ولا يخالف إن شاء الله ، فقال عمر : أرجو ألا يخالف إن شاء الله ، وما أظن أن يلي إلا أحد هذين الرجلين علي أو عثمان ، فإن ولي عثمان فرجل فيه لين ، وإن ولي علي ففيه دعاة ، وأحرى به أن يحملهم على طريق الحق ، وإن تولوا سعدا فأهلها هو ، وإلا فليستعن به الوالي فإني لم أعزله عن خيانة ولا ضعف ، ونعم ذو الرأي عبد الرحمن بن عوف مسدد رشيد له من الله حافظ فاسمعوا منه ، وقال لأبي طلحة الأنصاري : يا أبا طلحة إن الله ﷻ طالما أعز الإسلام بكم فاختر خمسين رجلا من الأنصار فاستحث هؤلاء الرهط حتى يختاروا رجلا منهم . وقال للمقداد بن الأسود : إذا وضعتوني في حفرتي فاجمع هؤلاء الرهط في بيت حتى يختاروا

(١) أوليات الفاروق ص ١٢٢ ، ١٢٤ .

(٢) الخلافة والخلفاء الراشدون للبهناوي ص ٢١٣ .

رجلا منهم ، وقال لصهيب : صل بالناس ثلاثة أيام ، وأدخل عليا وعثمان ، والزبير وسعدا ، وعبد الرحمن بن عوف وطلحة إن قدم ، وأحضر عبد الله بن عمر ولا شيء له من الأمر ، وقم على رؤوسهم فإن اجتمع خمسة ورضوا رجلا وأبى واحد فاضرب رأسه بالسيف ، وإن اتفق أربعة فرضوا رجلا منهم وأبى اثنان فاضرب رؤوسهما ، فإن رضي ثلاثة رجلا منهم وثلاثة رجلا منهم فحكموا عبد الله بن عمر فأبى الفريقين حكم له فليختاروا رجلا منهم ، فإن لم يرضوا بحكم عبد الله بن عمر فكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف واقتلوا الباقيين إن رغبوا عما اجتمع عليه الناس»^(١) عملا بقوله ﷺ : «مَنْ أَنَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَأَقْتُلُوهُ»^(٢) .

«والشورى لن تكون بين الستة فقط ، وإنما ستكون في أخذ رأي الناس في المدينة فيمن يتولى الخلافة ، حيث جعل لهم ثلاثة أيام فيمكنهم من المشاورة والمناظرة لتقع ولاية من بعده عن اتفاق من معظم الموجودين ببلده التي هي دار الهجرة وفيها معظم الصحابة بل كبار الصحابة فيها»^(٣) .

واجتمع الرهط الذين ولاهم عمر ﷺ فتشاوروا فقال لهم عبد الرحمن ﷺ لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم ، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم مال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي ، حتى إذا كانت الليلة التي أصبح منها فبايع الناس عثمان ، قال المسور : «طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت ، فقال : أراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكبير نوم ، انطلق فادعوا الزبير وسعدا

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٥٨١) .

(٢) رواه مسلم في صحيحه ، ك الإمامة ، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع ، رقم (١٨٥٢) .

(٣) المدينة النبوية فجر الإسلام والعصر الراشدي ، محمد حسن شراب ، (٢/ ٩٧) ، دار القلم بيروت ، الدار الشامية ، ط الأولى / ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م .

فدعوتهما له فشاورهما ، ثم دعاني فقال : ادع لي عليا ، فدعوته فناجاه حتى إبهار^(١) الليل ، ثم قام علي من عنده وهو على طمع ، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا ، ثم قال : ادع لي عثمان فدعوته فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح ، فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر فأرسل إلى من كان حاضرا من المهاجرين والأنصار ، وأرسل إلى أمراء الأجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر ، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال أما بعد : «يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا تجعل على نفسك سبيلا . فقال : أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفين من بعده ، فبايعه عبد الرحمن وبايعه الناس ، المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون»^(٢) .

«وأن علي بن أبي طالب أول من بايع بعد عبد الرحمن بن عوف»^(٣) .

«ومن أفضل أعمال عبد الرحمن عزله نفسه من الأمر وقت الشورى ، واختياره للأمة من أشار به أهل الحل والعقد ، فنهض في ذلك أتم نهوض على جمع الأمة على عثمان ، ولو كان محابيا فيها لأخذها لنفسه ، أو لولاها ابن عمه وأقرب الجماعة إليه سعد بن أبي وقاص»^(٤) . لكنه عزل نفسه وأقربائه واختار للأمة ما أشار إليه أهل الحل والعقد .

ويتضح مما سبق أن الفاروق قد «أحدث هيئة سياسية عليا ، مهمتها انتخاب رئيس الدولة أو الخليفة ، وهذا التنظيم الدستوري الجديد لا يتعارض مع المبادئ

(١) أي : انتصف . وبهرة كل شئ وسطه . وقيل : إبهار الليل إذا طلعت نجومه واستنارت ، والأول أكثر . النهاية في غريب الحديث (١/ ١٨٦) .

(٢) رواه البخاري في صحيحه ، كالأحكام ، باب كيف يبايع الإمام الناس ، رقم (٧٢٠٧) .

(٣) التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان ، محمد بن يحيى بن أبي بكر المالقي ، ص ٢٦ ، تحقيق د/ محمود يوسف زايد ، دار الثقافة الدوحة ، ط الأولى / ١٩٨٥ م .

(٤) سير أعلام النبلاء (١/ ٨٦) .

الأساسية التي أقرها الإسلام ، لاسيما فيما يتعلق بالشورى ، لأن العبرة من حيث النتيجة العامة التي تجري في المسجد الجامع ولم يسمع صوت اعتراض على ما فعله عمر ، والإجماع قد انعقد على صحة ونفاذ ما ذهب إليه الفاروق ، ثم ترك الفاروق الاختيار لأهل الحل والعقد إذ أعطى ذلك لأعلى هيئة سياسية ودينية في عصره ، إذ أعطاه لمن بُشروا من قبل النبي ﷺ بالجنة ، إذ لا يبلغ أحد من المسلمين مبلغ هؤلاء المبشرين بالجنة من التقوى والأمانة»^(١) .

وقد شاور عبد الرحمن بن عوف ؓ الصحابة ؓ ، استشار كل من يلقاه في المدينة من كبار الصحابة وأشرفهم ، وأمراء الأمصار والأجناد ، حتى شملت مشورته النساء والصبيان والعبيد ، ثم لما كانت نتيجة مشاورات معظم المسلمين اختيار عثمان بايعه عبد الرحمن وكل من كان في المدينة حتى علي بن أبي طالب ، حتى ذكرت بعض الروايات «أن عليا هو أول من بايع عثمان بعد عبد الرحمن بن عوف»^(٢) ثم بايعه المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد .

وهذا يدل دلالة واضحة على أن عثمان اختاره أهل الحل والعقد ، ثم بعد ذلك بايعه عامة المسلمين ، إذ هذا هو حق لهم في اختيار حاكمهم ، وهي من السياسة التي ساس بها الخلفاء رعيته .

أما علي ؓ فقد تمت مبايعته بالخلافة بطريقة الاختيار أيضا ، فقد قام كل من بقي بالمدينة من أصحاب الرسول ﷺ بمبايعة الإمام علي ؓ بالخلافة ، وذلك لأنه لم يكن أحد أفضل منه على الإطلاق في ذلك الوقت ، ولم يكن الإمام علي ؓ حريصا على الخلافة ولم يقبلها إلا بعد إلحاح شديد ممن بقي من الصحابة بالمدينة .

(١) نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي ، طاهر القاسمي ، (١/٢٢٧) (٢٢٩) ، دار النفائس بيروت ، ط الثالثة / ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م .

(٢) التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان ، ص ٢٦ بتصرف .

«فأتاه الناس فضربوا عليه الباب فدخلوا عليه ، فقالوا : إن هذا قد قتل ، ولا بد للناس من خليفة ولا نعلم أحداً أحق بها منك ، قال لهم علي : لا تريدوني فإني لكم وزير خير مني لكم أمير ، فقالوا : لا والله ما نعلم أحق بها منك ، قال : فإن أبيتم علي فإن بيعتي لا تكون سرا ولكن اخرجوا إلى المسجد فمن شاء أن يبايعني يبايعني ، فخرجوا إلى المسجد فبايعه الناس»^(١) .

«اجتمع المهاجرون والأنصار فيهم طلحة والزبير فأتوا عليا ، فقالوا يا أبا حسن : هلم نبايعك؟ فقال لا حاجة لي في أمركم ، أنا معكم فمن اخترتم فقد رضيت به فاختاروا ، فقالوا : ما نختار غيرك ، فاختلفوا إليه بعد ما قتل عثمان رضي الله عنه مرارا ، ثم أتوه في آخر ذلك فقالوا له : إنه لا يصلح الناس إلا بإمرة وقد طال الأمر ، فقال لهم : إنكم قد اختلفتم إلي وأيتم وإني قائل لكم قولاً إن قبلتموه قبلت أمركم وإلا فلا حاجة لي فيه ، قالوا ما قلت من شيء قبلناه إن شاء الله ، فجاء فصعد المنبر فاجتمع الناس إليه فقال : «إني كنت كارها لأمركم فأبيت إلا أن أكون عليكم ، ألا وإنه ليس لي أمر دونكم ، إلا أن مفاتيح مالكم معي ، ألا وإنه ليس لي أن آخذ منه درهما دونكم رضيتم؟ قالوا : نعم . قال : اللهم اشهد عليهم ، ثم بايعهم علي على ذلك»^(٢) . وعن محمد بن الحنفية قال : «كنت مع أبي حين قتل عثمان رضي الله عنه فقام فدخل منزله فأتاه أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا : إن هذا الرجل قد قتل ، ولا بد للناس من إمام ولا نجد اليوم أحداً أحق بهذا الأمر منك لا أقدم سابقة ولا أقرب من رسول الله ﷺ فقال : لا تفعلوا فإني أكون وزيراً خيراً من أكون أميراً ، فقالوا : لا والله ما نحن بفاعلين حتى نبايعك ، قال : ففي المسجد ، فإن بيعتي لا تكون خفياً ولا تكون إلا عن رضا المسلمين ، فقال عبد الله بن عباس فلقد كرهت أن يأتي المسجد مخافة أن

(١) السنة ، أبو بكر أحمد بن محمد الخلال ، (٢/ ٤١٥) (٤١٦) ، تحقيق د/ عطية الزهراني ، دار الراية ، ط الأولى / ١٤١٠ هـ .

(٢) تاريخ الطبري (٢/ ٦٩٦) (٦٩٧) .

يشغب عليه وأبى هو إلا المسجد ، فلما دخل ، دخل المهاجرون والأنصار فبايعوه ثم بايعه الناس»^(١) .

فاشترط الإمام علي في بيعته أن تكون في ملأ وليست في خفية ، وأن تكون في المسجد ، وأن تكون عن رضا المسلمين ، وأن يدبر أمرهم كما يراه ويعلمه ، فوافقوا وتواعدوا صباح اليوم التالي في المسجد للبيعة .

ويتبين أن أهل الحل والعقد هم اللذين طلبوا وقصدوا عليا من أجل أن يوافق على البيعة ، وألحوا عليه حتى قبلها ، وأجمع الصحابة عليهم السلام من المهاجرين والأنصار بل والناس عامة في المدينة على البيعة ، ولم يطلب الإمام علي عليه السلام الخلافة أو طمع فيها ، وكان علي عليه السلام أحق الناس بالخلافة يومئذ ، وأن البيعة كانت عامة من أهل المدينة إذ هي حق لهم في اختيار حاكمهم .

ومن خلال ما سبق يتضح أن من الركائز التي قامت عليها سياسة الخلفاء مع الرعية هي إعطاؤهم حق اختيار حاكمهم ، وقد كانت البيعة للخليفة تتم عن تراض من قبل الرعية ، يبايع أهل الحل والعقد من العلماء والقادة ، ثم تأتي بعد ذلك البيعة العامة من قبل عامة المسلمين . وقد كان اختيار أهل الحل والعقد لأفضل وأعلم وأورع من يعيش بينهم ، فلم يكن اختيارهم عن طريق الوساطة والمحاباة ، ولم يكن عن طريق إثارة النفس . إذ المتأمل في أحوال الخلفاء الأربعة عليهم السلام عندما عرضت الخلافة عليهم رفضوها ، إذ هي مسئولية سيسألون عنها أمام الله تعالى ، وإنما قبلها هؤلاء الخلفاء بسبب جمع الكلمة ووحدة الصف ، ولما فيه مصلحة الأمة الإسلامية . لذلك قال الإمام علي : «لولا الخشية على الدين لم أجبهم»^(٢) . وأبو بكر عليه السلام يهدد الفاروق عليه السلام بالسيف حتى يقبل أن يتولى الخلافة . وعمر عليه السلام مع أن ولده

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٦٩٧) .

(٢) فتح الباري (١٣/ ٥٧) ، تاريخ الطبري (٣/ ٣٠) .

عبد الله ﷺ ممن هو أهل لتولي الخلافة يرفض أن يجعله من الرهط اللذين يرشحون لتولي الخلافة ، وكذلك عبد الرحمن بن عوف ﷺ لم يبايع سعد بن أبي وقاص ﷺ ابن عمه وأقرب الجماعة إليه . وهكذا كان اختيار الخليفة حقا للرعية ، وكانت البيعة تتم عن تراض من قبل الرعية .

٣- حق الرعية في الرقابة على الحاكم ومحاسبته :

من الركائز التي قامت عليها سياسة الخلفاء ﷺ مع الرعية : إعطاء الرعية حق مراقبة أعمال الحاكم ومحاسبته عليها ، وحمله على التزام الطريق الصحيح والسلوك الشرعي ، وقد بين الخلفاء في بداية توليهم أمر الخلافة أن كل حاكم معرض للخطأ والمحاسبة ، وأنه لا يستمد سلطته من أي امتياز شخصي يجعل له أفضلية على غيره ، لأن عهد الرسالات والرسل المعصومين قد انتهى ، وآخر الرسل انتقل إلى الرفيق الأعلى إلى جوار ربه ، وأصبح الحكم والسلطة بعد وفاته مستمدة من عقد البيعة وتفويض الأمة له ^(١) . «وقد جرى العمل في عهد الخلفاء الراشدين على التسليم للأمة بحق الرقابة على الحكام ، ولم ينكره أحد ، فدل ذلك على الإجماع» ^(٢) .

وقد بين الخلفاء ﷺ بكل وضوح على إثر توليهم الخلافة أن للأمة حق المراقبة للحاكم ومحاسبته وتقويمه ، فهذا الصديق عندما تولى الخلافة قال في أول خطبة له «فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني» ^(٣) وقال عمر ابن الخطاب : «أيها الناس : من رأى منكم في اعوجاجا فليقومه» ^(٤) . وقال : «أحب الناس إلي من رفع

(١) فقه الشورى والاستشارة ، د/ توفيق الشاوي ، ص ٤٤١ بتصرف ، دار الوفاء بالمنصورة ، ط الثانية / ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .

(٢) الدولة والسيادة في الفقه الإسلامي ، فتحى عبد الكريم ، ص ٣٧٨ ، مكتبة وهبة ، ط الثانية / ١٤١٤ هـ - ١٩٨٤ م .

(٣) تاريخ الطبري (٢/ ٢٣٨) ، الطبقات الكبرى (٣/ ١٨٣) ، صفة الصفوة (١/ ٢٦٠) .

(٤) نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين ص ١٩٧ .

إلي عيوي»^(١). وقال: «إني أخاف أن أخطئ فلا يردني أحد منكم تهيأ مني»^(٢). وهذا نفس ما قاله عثمان حيث قال: «إن وجدتم في كتاب الله ﷻ أن تضعوا رجلي في القيد فضعوها»^(٣) وقال: «هاتان رجلاني إن وجدتم في كتاب الله ﷻ أن تضعوهما في القيود فضعوهما»^(٤). وقال الإمام علي على المنبر على إثر توليه الخلافة: «إني كنت كارها لأمركم فأبيتم إلا أن أكون عليكم ألا وإنه ليس لي أمر دونكم إلا أن مفاتيح مالكم معي ألا وإنه ليس لي أن آخذ منه درهما دونكم رضيتم؟ قالوا نعم. قال: اللهم اشهد عليهم، ثم بايعهم علي على ذلك»^(٥).

ومن المعلوم الذي لا مرية فيه أن سلطة الخليفة ليست مطلقة وإنما هي مقيدة بقيدتين:

الأول: ألا يخالف نصا صريحا ورد في القرآن والسنة، وأن يكون الإجراء الذي يتخذه متفقا مع روح الشريعة الإسلامية ومقاصدها.

الثاني: ألا يخالف ما اتفقت عليه الأمة الإسلامية، وألا يخرج على إرادتها، وأساس ذلك أن الخليفة نائب عن الأمة منها يستمد سلطانه، ويرجع إليها في تحديد هذا السلطان ومداه، فالأمة تستطيع في كل وقت أن توسع من السلطان وأن تضيق منه أو تقيده بقيود كلما رأت في ذلك مصلحة أو ضلما لحسن القيام على أمر الله ومصلحة الأمة، ويكون ذلك من خلال مجلس شورى الأمة.

وقد أكد الخلفاء حق محاسبة الخليفة كما تقدم ذكر ذلك حتى وصل الأمر إلى أن

(١) الطبقات الكبرى (٣/ ٢٩٣).

(٢) الشيخان أبو بكر وعمر من رواية البلاذري ص ٢٣١.

(٣) رواه أحمد في مسنده (١/ ٧٢) رقم ٥٢٤، الطبقات الكبرى (٣/ ٧٠). وقال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح.

(٤) السنة للخلال (٢/ ٣٣٠) وقال إسناده صحيح.

(٥) تاريخ الطبري (٢/ ٦٩٧).

الفاروق رضي الله عنه وقف ذات يوم يخطب في الناس فما كاد يقول : «أيها الناس اسمعوا وأطيعوا» حتى قاطعه أحدهم قائلاً : لا سمع ولا طاعة يا عمر ، فقال عمر بهدوء : لم يا عبد الله؟ قال : لأن كلا منا أصابه قميص واحد من القماش لستر عورته . فقال له عمر : مكانك ، ثم نادى ولده عبد الله بن عمر ، فشرح عبد الله أنه قد أعطى أباه نصيبه من القماش ليكمل به ثوبه ، فافتنع الصحابة ، وقال الرجل في احترام وخشوع : الآن السمع والطاعة يا أمير المؤمنين ^(١) .

وخطب الفاروق رضي الله عنه ذات يوم فقال : «لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية ، وإن كانت بنت ذي القصة «يعني يزيد بن الحصين» فمن زاد ألقىت الزيادة في بيت المال ، فقالت امرأة معترضة على ذلك : ما ذاك لك ، قال : ولم؟ قالت : لأن الله تعالى قال : ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [النساء: ٢٠] ، فقال عمر رضي الله عنه : امرأة أصابت ورجل أخطأ ، وفي رواية أنه قال : «اللهم غفرًا كل إنسان أفقه من عمر ، ثم رجع فركب المنبر فقال : أيها الناس إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمئة درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب وطابت به نفسه فليفعل» ^(٢) .

وهكذا كان يسمح الفاروق رضي الله عنه للناس بمحاسبته علانية ، وفي جمهرة من الناس ، وكان يرى أن هذا حقهم ، فلم يغضب مرة ولم تأخذه العزة بالإثم ^(٣) .

(١) عيون الأخبار ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، (١/ ٥٥) ، دار الكتب العلمية ، ط الأولى / ١٤٠٦ هـ
١٩٨٦ م ، محض الصواب في فضائل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، يوسف بن الحسن بن عبد
الهادي الدمشقي ، (٢/ ٥٧٩) ، دار أضواء السلف ، الرياض ، ط الأولى / ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٢٤٣) (٢٤٤) .

(٣) المجتمع الإسلامي أسس تكوينه أسباب تدهوره الطريق إلى إصلاحه ، د/ أحمد شليبي ، ص ١٣٣ ،
مكتبة النهضة المصرية ، ط الثانية / ١٩٦٣ م .

واعتبر الفاروق رضي الله عنه أن ممارسة الحرية السياسية البناءة «النصيحة» تعد واجباً على الرعية ومن حق الحاكم أن يطالب بها ، ومن حق أي فرد في الأمة أن يراقبه ويقوم اعوجاجه ولو بحد السيف إن حاد عن الطريق .

لقد كان النقد والنصح للحاكم في عهد الفاروق رضي الله عنه والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم مفتوحاً على مصراعيه ، «يقوم الفاروق رضي الله عنه يخطب فقال : أيها الناس من رأى منكم فيّ اعوجاجاً فليقومه ، فقام له رجل وقال : والله لو رأينا فيك اعوجاجاً لقومناه بسيوفنا ، فقال عمر : الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من يقوم اعوجاج عمر بسيفه»^(١) . وقال : «أيها الرعية : إن لنا عليكم حقاً : النصيحة بالغيب والمعاونة على الخير»^(٢) .

لقد كان الفاروق رضي الله عنه يعطي للرعية حق النصح له ومحاسبته ولا ينكر عليهم ذلك بل يطلب منهم النصح له ، وكان يسمع النصيحة توجه إليه من الرعية فلا يبطش بناصح بل يسعد ويسر بذلك ، ويدرك أن الأمة بخير وأنها بعافية طالما نصحت وأخلصت للحاكم ، وقد كان محاسبة الحاكم ومراقبته وتقويمه أمراً في غاية الوضوح لدى الجميع في هذا العهد حتى قال أسيد بن حضير رضي الله عنه لعمر يوماً : معاذ الله أن أرى منك منكراً ولا أنهاك ، فإن لم تنزع جاهدتك عليه . وسبب هذا الكلام وهذا الحوار الذي دار بين عمر وبين أسيد هو أن الفاروق رضي الله عنه فقد أسيدا ولم يشهد معهم الصلاة ، فقال الفاروق رضي الله عنه : «انطلقوا بنا إلى أسيد ، فقال : ما أقعدك عنا؟ فأخبره بشغل . فقال : الحمد لله ، لقد خشيت أن تكون تركت الصلاة معنا لأمر كرهته منا ، قال : معاذ الله أن أرى منك شيئاً منكراً ولا أنهاك عنه ، فإن لم تنزع

(١) أخبار عمر وأخبار عبد الله بن عمر ، على الطنطاوي ، ناجي الطنطاوي ، (٣٣١) (٣٣٢) ، المكتب الإسلامي ، ط الثامنة / ١٩٨٣ م .

(٢) نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين ص ١٩٧ .

جاهدتك عليه»^(١). «وجاءه رجل يوما فقال له على رؤوس الأشهاد : اتق الله يا عمر : فغضب بعض الحاضرين من قوله وأرادوا أن يسكتوه عن الكلام فقال لهم عمر : لا خير فيكم إذا لم تقولوها ولا خير فينا إذا لم نسمعها»^(٢).

لقد أكد الخلفاء حق محاسبة الخليفة كما تقدم ذكر ذلك حتى وصل الأمر أن قال عثمان رضي الله عنه : «إن وجدتم في كتاب الله أن تضعوا رجلي في القيد فضعوا رجلي في القيد» ، «وحينما أخذت طائفة عليه بعض أخطاء في زعمها في تصرفه في شؤون الحكم وإسناد وظائفه ، وتظاهرت عليه جموع منهم لمحاسبته على أعماله ، فأذعن رضوان الله عليه لرغبتهم ولم ينكر هذا الحق وأبدى استعدادا كريما لإصلاح ما عسى أن يكون أخطأه التوفيق في إبراهيم»^(٣).

هكذا جرى العمل في عهد الخلفاء على التسليم للأمة بلا إنكار عليهم بحق الرقابة على الحكام ، وقد أعلن الخلفاء عن هذا الأمر في خطبهم ، وقد ظهر هذا في سلوكهم مع الرعية ، ضربت على ذلك أمثلة من عهد الصديق والفاروق ، وهذا كان شأن كل الخلفاء من خلال تتبع سيرتهم العملية .

٤ - المحافظة على أعراض الناس ومحاربة الفواحش :

حرص الخلفاء رضي الله عنهم في سياستهم مع الرعية عن بعدها عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، فحثوا الرعية على صيانة الأعراض والحرمات ، وطبقوا عليهم حكم الله عز وجل فيمن هتك الحرمت وتعدى الحدود ، وهم بذلك يريدون أمة قوية لا تشغلها شهواتها ولا يضلها شيطانها .

(١) تاريخ الدعوة إلى الله ص ١٨٧ . نقلا من البلاذري من طريق المدائني عن غسان بن عبد الحميد عن جعفر عن المسور .

(٢) نظام الحكم في عهد الخلفاء الراشدين ص ٢٠٠ .

(٣) الدولة والسيادة ص ٣٧٩ .

وإن رُقِيَ الأمم وثيق الصلة بتمسكها بمكارم الأخلاق ، فإذا فسدت الأخلاق وخربت الذمم ضاعت الأمم ، وعمها الفساد والدمار ، فقيام الحضارات على مر الدهور والعصور إنما يقوم على الأخلاق الكريمة والأمم التي التزمت بالقيم والأخلاق تظل قوية طالما حافظت عليها ، فإن انتشرت الفواحش فيها زالت قوتها وتلاشت حضاراتها .

«فالفاحشة هي داء المجتمع العضال الذي لا دواء له ، وهي سبيل تحلله وضعفه حيث لا قداسة لشيء ، فالمجتمع الفاحش الذي لا يغار ويقر الدنية ويرضاها هو مجتمع الضعف والعار ، والأوجاع والأسقام ، وحال الأمم خير شاهد على ذلك»^(١) .

«لقد حافظ الخلفاء على أعراض الرعية وحاربوا الفواحش فيها لتعيش الرعية حياة نظيفة طاهرة تدفعها دفعا إلى معالي الأمور ، وكريم السجيا ، وعظيم الأخلاق فتنبأ مكانتها العالية بين الأمم ، وتبلغ دعوتها للعالمين في عز ومنعة»^(٢) .

وقد ظهر هذا الأمر واضحا في خطب الخلفاء عليهم السلام وفي سيرتهم مع الرعية . فهذا الصديق عليه السلام في أول خطبة له يعلن على الملأ الحرب على الفواحش ويخوفهم من عقوبة من يرتكب هذه الفواحش فيقول في جزء من خطبته «ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء»^(٣) .

إنه يريد أن يذكر رعيته بتحذير النبي ﷺ لأمة فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه قال : أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال : «يامعشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعوذ بالله

(١) أبو بكر رجل الدولة ، مجدي حمدي ، ص ٦٦ ، دار طيبة بالرياض ، ط الأولى / ١٤١٥ هـ .

(٢) تاريخ الدعوة إلى الله في عهد الفاروق عمر بن الخطاب ص ١٨٥ .

(٣) مصنف عبد الرزاق (١١/ ٣٣٦) رقم ٢٠٧٠٢ ، البداية والنهاية (٦/ ٣٣٣) ، تاريخ الطبري (٢/ ٢٣٨) .

أن تدركوهم؛ لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدوا من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتحرروا ما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم»^(١).

وهذا الفاروق يحث الرعية على صيانة الأعراض والحرمات فيقول في جزء من خطبته: «فعلبيكم بتقوى الله في سركم وعلايتكم وحرمانكم وأعراضكم، وأعطوا الحق من أنفسكم، ولا يحمل بعضكم بعضا على أن تحاكموا إلي فإنه ليس بيني وبين أحد من الناس هوادة وأنا حبيب إلي صلاحكم»^(٢).

«لقد أدرك الخلفاء أن سنن الله في المجتمعات وبناء الدول وزوالها إنما يرجع البناء إلى التمسك بالأخلاق والقيم، والزوال يكون بالتفريط والفساد والانغماس في الفواحش والموبقات، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]. أي أمرناهم بالأمر الشرعي عن فعل الطاعات وترك المعاصي فعصوا وفسقوا فحق عليهم العذاب والتدمير جزاء فسقهم وعصيانهم»^(٣).

ومن الأسباب التي تمنع وتزجر المجتمعات من انتهاك الحرمات والوقوع في الفواحش إقامة الحد على الزاني والزانية. فإذا ثبت الزنى على رجل أو امرأة وكان

(١) رواه ابن ماجه في سننه، ك الفتن، باب العقوبات، (١٣٣٢/٢) رقم ٤٠١٩، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، رقم ١٧٦١.

(٢) تاريخ الطبري (٥٧٣/٢).

(٣) الانشراح ورفع الضيق بسيرة أبي بكر الصديق ص ١٢٧.

أي منهما غير محصن يجلد مائة جلدة لقوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ٢] ، وإذا ثبت الزنا على الرجل أو المرأة وكانا محصنين فإنهما يعاقبان بالرجم بالحجارة حتى الموت .

جلس عمر رضي الله عنه على المنبر فأذن المؤذن ، فلما قضى المؤذن أذانه قام عمر : فحمد الله وأثنى عليه وقال أما بعد : «فإني أريد أن أقول مقالة قد قدر أن أقولها من وعائها وعقلها وحفظها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته ، ومن لم يعها فإني لا أحل لأحد أن يكذب علي ، إن الله ﷻ بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب وكان فيما أنزل عليه آية الرجم فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، وإني قد خشيت أن يطول بالناس زمان فيقول قائل : والله ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله ^(١) .

وقد أقام الخلفاء الحدود كما أخبر الفاروق في خطبته . «فقد زنت امرأة في عهد عثمان رضي الله عنه فقضى برجمها» ^(٢) . وَخَطَبَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ : أَقِيمُوا عَلَى أَرْقَائِكُمُ الْحَدَّ مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ ، فَإِنَّ أُمَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنَتْ فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا ، فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِنَفَاسٍ ، فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ أَقْتُلَهَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «أَحْسَنْتَ» ^(٣) .

هذه من السياسة التي انتهجها الخلفاء مع رعيتهن ، إعلان الحرب على الفواحش ، فحري بكل حاكم مسلم تقي ذكي عادل أن يقتدي بهؤلاء الخلفاء ، وأن يربوا رعيتهن على الأخلاق القويمة والمكارم الحسنة ، وأن يطبقوا فيهم حدود

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٢٣٤) (٢٣٥) .

(٢) موسوعة فقه عثمان بن عفان ص ١٦٤ .

(٣) رواه مسلم في صحيحه ، ك الحدود ، باب تأخير الحد عن النفساء ، رقم (١٧٠٥) .

الله حتى يرتدع من تسول له نفسه باقتراف الفواحش ، كي يكون المجتمع نظيفاً يحس بطعم الأدمية ، ويجري في عروقه دم الإنسانية .

٥- إكرام الرعية والإحسان إليها :

كانت سياسة الدولة في عهد الخلفاء تقوم على هذه الركيزة الهامة في العمل الداخلي وسط الأمة ، وهي ركيزة هامة للاستقرار والأمن ودفع عجلة الإنتاج في المجالات المختلفة ليتحقق للناس الأمن والإطعام ، وهما من الحاجات الأساسية للإنسان ، قال تعالى : ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴾ (٢) الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴿ [قریش: ٣، ٤] .

« فالأمة التي يكرمها حاكمها تعيش كريمة مرفوعة الهامة موفورة الكرامة ، فتتفرغ لدعوتها وتؤدي رسالتها ، أما الأمة المهانة من حاكم ظالم يرى إذلالها حتى تخضع له وتخنع ، فهي أمة لا تؤدي رسالتها ولا تحس بأنها حية ، فهي في الحقيقة تعيش عيشة الأموات»^(١) .

فالسياسة التي انتهجها الخلفاء ﷺ مع الرعية إكرامهم والإحسان إليهم ويتمثل ذلك فيما يلي :

١- تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، وبتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية يسعد الناس في الدنيا والآخرة .

٢- تولية المناصب في الدولة للأمناء وأصحاب الكفاءات ، وبيان مهمة عمل الولاية .

٣- الرفق بالرعية ومكافأة المحسن .

٤- المحافظة على أموال الدولة وصرفها في مصارفها التي تخدم الرعية .

(١) تاريخ الدعوة إلى الله في عهد الفاروق عمر ص ١٦٩ باختصار .

- ٥- عدم إنفاق أموال الدولة في غير مصلحة ، والاقتصاد في إنفاقها قدر اللزوم .
- ٦- مساعدة المحتاجين والوقوف بجانبهم .
- ٧- مشاركة الخلفاء للرعية في شدائدها .
- ٨- تعليم الرعية الدين .

لقد حمل الخلفاء الرعية على الطريق وحددوا السياسة التي يتتبعونها معهم في عملهم وكذلك من يولونهم . وهذه السياسة يتضح منها إكرام الرعية والإحسان إليهم .

فهذا فاروق هذه الأمة أعلن في خطبته أنه سيعمل الرعية على الطريق حيث إنه لما استخلف ﷺ صعد المنبر فقال : إني قائل كلمات فأمنوا عليهن ، فكان أول منطق نطق به حين استخلف : «إنما مثل العرب مثل جمل أنف اتبع قائده فليُنظر قائده حيث يقود ، وأما أنا فارب الكعبة لأحملهم على الطريق»^(١) .

وبين الفاروق ﷺ سياسته مع الرعية ومهمة الذين يولونهم ، ويتضح منها إكرام الفاروق للرعية ، حيث قال في جزء من خطبته : «ألا إني والله ما أرسل عمالي إليكم ليضربوا أبشاركم ، ولا ليأخذوا أموالكم ، ولكن أرسلهم إليكم ليعلموكم دينكم وستحكم ، فمن فعل به شيء سوى ذلك فليرفعه إلي ، فوالذي نفسي بيدي إذا لأقصنه منه ، فوثب عمرو بن العاص ﷺ فقال يا أمير المؤمنين : أرايت إن كان رجل من المسلمين على رعية فأدب بعض رعيته أئتك لمقتضيه منه ، قال إي : والذي نفس عمر بيده إذ لأقصنه منه ، وقد رأيت رسول الله ﷺ يقص من نفسه ، ألا لا تضربوا المسلمين فتذللوهم ، ولا تجمروهم فتفتنهم»^(٢) ، ولا تمنعوا حقوقهم

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٣٥٥) .

(٢) لا تجمروا الجيش فتفتنهم ، تجمير الجيش جمعهم في الثغور وحبسهم عن العود إلى أهلهم . لسان العرب (٤ / ١٤٤)

فتكفروهم ، ولا تنزلوهم الغياض ^(١) فتضيعوهم ^(٢) .

وقال : أبو حصين كان عمر إذا استعمل العمال خرج معهم يشيعهم فيقول : «إني لم أستعملكم على أمة محمد ﷺ على أشعارهم ولا على أبشارهم ، إنما استعملتكم عليهم لتقيموا بهم الصلاة ، وتقضوا بينهم بالحق ، وتقسموا بينهم بالعدل ، وإني لم أسلطكم على أبشارهم ولا على أشعارهم ، ولا تجلدوا العرب فتذلوها ولا تجمروها فتفتنوها ، ولا تغفلوا عنها فتحرموها ، وكان يقتص من عماله ، وإذا سُكِيَ إليه عامل له جمع بينه وبين من شكاه فإن صح عليه أمر يجب أخذه به أخذ به» ^(٣) .

وقال أيضا : «لئن عشت إن شاء الله لأسيرن في الرعية حولا فإني أعلم أن للناس حوائج تقطع دوني ، أما عمالهم فلا يرفعونها إلي وأما هم فلا يصلون إلي ، فأسير إلى الشام فأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى الجزيرة فأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى مصر فأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى البحرين فأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى الكوفة فأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى البصرة فأقيم بها شهرين ، والله لنعم الحول هذا» ^(٤) .

وقال أيضا في خطبة جامعة له : «أربع من أمر الإسلام لست مضيعهن ولا تاركهن لشيء أبدا ، القوة في مال الله وجمعه ، حتى إذا جمعناه وضعناه حيث أمر الله ، وقعدنا آل عمر ليس في أيدينا ولا عندنا منه شيء ، والمهاجرون الذين تحت ظلال السيوف ألا يجبسوا ولا يجمروا وأن يوفر فيء الله عليهم وعلى عيالاتهم ، وأكون أنا للعيال حتى يقدموا ، والأنصار الذين أعطوا الله ﷻ نصيبا وقاتلوا الناس كافة أن

(١) الغِياض : جمع غَيْضة ، وهي الشجر الملتف ، لأنهم إذا نزلوها تفرَّقوا فيها فتمكَّن منهم العدو .
النهاية في غريب الحديث والأثر (٣ / ٧٥٥) .

(٢) رواه أحمد في مسنده (١ / ٤١) رقم ٢٨٦ .

(٣) تاريخ الطبري (٢ / ٥٦٧) .

(٤) تاريخ الطبري (٢ / ٥٦٥) .

يقبل من محسنهم ويتجاوز عن سيئهم ، وأن يشاوروا في الأمر ، والأعراب الذين هم أصل العرب ومادة الإسلام أن تؤخذ منهم صدقتهم على وجهها ، ولا يؤخذ منهم دينار ولا درهم ، وأن يرد على فقرائهم ومساكينهم^(١) .

وحينما نتأمل في هذه النصوص يتضح منها أن سياسة عمر مع الرعية كانت سياسة موفقة حيث أكرم رعيته وأحسن إليهم ، فقد حدد الفاروق مهمة الولاية ، وحدد الفاروق السياسية التي يعمل الولاية من خلالها ، حيث بين مهمتهم . وهى تدل أيضا على إكرام الرعية والإحسان إليهم ، فمهمتهم هي :

الرفق بالرعية فلا يجوز لوال أن يضرب الناس بغير حق ، حيث قال : «ألا لا تضربوا المسلمين فتذلّوهم» وقال : «لا تجلدوا العرب فتذلّوها» ، وألا تؤخذ أموال الرعية بغير حق ، حتى يأمن الناس على أموالهم ، وحتى يجتهد كل فرد من الرعية في العمل والتجارة ، فينشط الاقتصاد وتتقدم الرعية ، فقال الفاروق رضي الله عنه : «إني لم أبعثهم ليأخذوا أموالهم» .

تعليم الرعية الدين ، كتاب الله وسنة نبيه والعمل بما فيها فقال : «وإني إنما بعثت عمالي ليعلموكم دينكم وليعلموكم ستتكم» وقال : «إنما استعملتكم عليهم لتقيموا بهم الصلاة وتقضوا بينهم بالحق» . وأيضا حراسة الدين وإقامة الصلاة بالناس وخطبة الجمعة والمناسبات ، والاهتمام بالقرآن حفظا وعملا .

تأدية الحقوق إلى أهلها ، وألا يمنعوا أحدا من حقه ، وأن ينشروا العدل بين الرعية ويمنعوا الظلم ، وتحفظ كرامة المسلمين ويمنع الاعتداء عليهم أو على أموالهم ، حتى تعيش الرعية حياة الأمن والأمان والسلام . قال الفاروق رضي الله عنه : «وأن يقسموا فيئهم وأن يعدلوا» .

(١) تاريخ الطبري (٢/٥٧٩) (٥٨٠) .

من أصابته مظلمة من قبل أميره فليرفع هذه المظلمة إلى أمير المؤمنين حتى ينظر في الأمر ويقضى فيه ، ثم ليقصص من الوالي إن كان ظالماً . وهذه السياسة تبث في الرعية الطمأنينة والثقة في حكامها .

كما بين الفاروق رضي الله عنه أن من سياسته مع المهاجرين المجاهدين في سبيل الله : ألا يجسوا في الغزو فتطول مدة غيابهم عن أهلهم ، وأن يأخذوا مما أفاء الله عليهم من الغنيمة والفىء ، وأن يقوم الوالي برعاية أولاد المجاهدين مدة إقامتهم في الغزو . وهذا كله من إكرام الرعية والإحسان إليها ، إذ هذه السياسة تحافظ على الأسرة وعلى الأولاد ، وتبث الأمن والأمان في حياة المجاهد وأسرته .

وبين أن من سياسته مع الأنصار الذين آووا رسول الله ﷺ ونصروه أن يقبل من محسنهم ويتجاوز عن إساءة المسيء عملاً بوصية النبي ﷺ : «اسْتَوْصُوا بِالْأَنْصَارِ خَيْرًا أَوْ قَالَ مَعْرُوفًا ، أَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ» ^(١) وأن يكونوا من أهل الشورى . نعم هل جزاء الإحسان إلا الإحسان . أحسنوا إلى النبي ﷺ وإلى أصحابه ، فكانت سياسة الفاروق رضي الله عنه الإحسان إليهم ، وهذه سياسة تليق بالأنصار وترضيهم .

وبين أن من سياسته مع الأعراب كما وضح في خطبته أن تجمع منهم الصدقات على النحو الذي أمر الله في كتابه وبينه نبيه ﷺ في سنته ، وأن تُرد على فقرائهم . وهذه السياسة كفيلة بسد حاجات الفقراء ، والاهتمام بأمرهم وأنهم لا يهملون لفقرهم ، كما أنها تقوي الروابط بين الرعية .

وبين أن من سياسته مع الأمصار التي فتحت بلادهم أن يذهب إليهم فيسير في كل مصرٍ فتح شهرين ، والسبب قوله : «أني أعلم أن للناس حوائج تنقطع دوني ،

(١) رواه أحمد في مسنده (٢٤٠ / ٣) رقم (١٣٥٥٢) ، من حديث أنس بن مالك ، وقال شعيب : حديث صحيح .

أما عمالهم فلا يرفعونها إلي ، وأما هم فلا يصلون إلي ، فأسير إلى الشام فأقيم بها شهرين ، ثم أسير إلى الكوفة فأقيم بها شهرين ، فقد لا يُمْكِنُ الناس لبعد المكان من الوصول إلى الخليفة بأنفسهم ، ولأجل ذلك كان الحل عند الفاروق أن يذهب هو إليهم ويسير إلى الأمصار ليحل مشكلاتهم ، وينظر في حاجاتهم ، وينشر العدل ويطمئن على تحققه فيهم .

هذه سياسة الفاروق مع الرعية سياسة عادلة حكيمة ، عاشت الأمة في ظلها كريمة . أما إذا نظرنا إلى الجانب التطبيقي العملي لهذه السياسة الحكيمة تجاه الرعية فإننا نرى أن الخلفاء قد ضربوا في ذلك أروع الأمثلة . وسأضرب على ذلك أمثلة وبالمثال يتضح المقال :

فالصديق اهتم بالإحسان إلى الرعية وله مواقف مشرفة في هذا الباب ، فقد أعطى للقضاء اهتماما خاصا ؛ إذ هو سبيل من السبل التي تنشر العدل والطمأنينة بين الرعية . وقد تابع أمر الولاية ، وكان لا يترك فرصة تمر عليه إلا علم الناس وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر ، وبتطبيق ذلك تسعد الرعية في الدنيا والآخرة .

ومما يدل على إحسانه إلى الرعية وإكرامهم ، مساعدة المحتاج منهم بنفسه ، فقد ذكر كتاب السير أن أبا بكر رضي الله عنه : «كان يجلب للحبي أغنامهم ، فلما بويع له بالخلافة قالت جارية من الحبي : الآن لا تحلب لنا منائح دارنا ، فسمعها أبو بكر فقال : بلى لعمرى لأحلبنها لكم ، وإني لأرجو أن لا يغيرني ما دخلت فيه عن خلق كنت عليه ، فكان يجلب لهم فربما قال للجارية من الحبي : يا جارية أتجبين أن أرغي لك أو أصرح^(١) ، فربما قالت : أرغ ، وربما قالت : صرح ، فأى ذلك قالت فعل^(٢) .

(١) إذا ألصق العلبة بالضرع وحلب ، فلا يكون للحليب رغو ، وإن أبان العلبة ، رغا لشدة وقعه .

النهاية في غريب الحديث (٧/ ٣٤٦) .

(٢) الطبقات الكبرى (٣/ ١٨٦) ، تاريخ الطبري (٢/ ٣٥٤) .

وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يتعهد عجوزا كبيرة عمياء في بعض حواشي المدينة من الليل فيسقي لها ، ويقوم بأمرها ، فكان إذا جاءها وجد غيره قد سبقه إليها فأصلح ما أرادت ، فجاءها غير مرة كيلا يسبق إليها ، فرصده عمر ، فإذا هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه الذي يأتيها وهو يومئذ خليفة ^(١) .

حاكم المسلمين وخليفتهم يخدم الرعية ويقوم على حاجاتهم وخاصة أهل الحاجة والعذر والضعفاء منهم . إنها حسن سياسة ، إنه الإسلام الذي ربي هؤلاء على هذه الأخلاق الحميدة .

وكان الصديق يواسي أهل المصائب في مصابهم ، وهذا من حسن العهد وحسن معاملة الرعية . فقد كان يحث الناس على الصبر في المصائب التي تقع لأحد منهم ، «فكان أبو بكر رضي الله عنه إذا عزى رجلاً قال : ليس مع العزاء مصيبة ولا مع الجزع فائدة؛ الموت أهون مما قبله وأشدّ مما بعده؛ اذكروا فقد رسول الله صلى الله عليه وسلم تصغر مصيبتكم؛ وعظم الله أجركم» ^(٢) . «لقد أوجب الصديق على نفسه أن يشعر بضعف الضعيف وحاجة المحتاج تحقيقاً لمعنى الإخاء في أسمى صوره ، وأن يقيم بين الرعية عدلاً منزهاً لا يعرف محاباة ، وإنما يعرف حدود الله في أن يعيش الناس أجمعين في ظل عدله آمنين مطمئنين» ^(٣) .

لقد ضرب الصديق مثلاً عالياً للحكام يحثهم على أن يقف كل منهم وقفة من حين إلى آخر يحاسب نفسه ، ويفكر فيما قدم من خير وفيما وقع فيه من أخطاء . «لقد كان الصديق شديد البر والعطف على الفقراء والمعوزين ، كان يتولى بنفسه رعايتهم ، فإن ضاق بذلك مال بيت المال اتسع له ماله الخاص ، وكان حريصاً على أن يقدم

(١) أبو بكر الصديق طنطاوي ص ١٨٦ .

(٢) عيون الأخبار (٣/٦٩) (٧٠) .

(٣) الصديق أبو بكر د/ محمد حسين هيكل ص ٣٦٢ (٣٦٣) ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٧١ م .

للمساكين ما يحتاجون إليه دون أن يعلم بذلك أحد»^(١).

وعلى نفس الدرب سار الفاروق رضي الله عنه وقد أعلن سياسته في خطبة له فقال: «إن وليت أموركم أيها الناس، فاعلموا أن تلك الشدة قد ضوعفت ولكنها إنما تكون على أهل الظلم والتعدي على المسلمين، فأما أهل السلامة والدين والقصد فأنا ألين لهم من بعضهم البعض، ولست أدع أحدا يظلم أحدا أو يعتدي عليه حتى أضع خده على الأرض وأضع خدي الآخر لأهل العفاف وأهل الكفاف»^(٢).

أكرم الفاروق الرعية وأحسن إليها وذلك بأن يحسن إلى المحسن، ويصبح ملجأ الحنان للمظلوم والمعوز، ويأخذ على يد الظالم، وينصر المظلوم حتى يعيش الناس في أمن وأمان. «فقد وفد الفاروق مكة، فأقبل أهل مكة يسعون فقالوا: يا أمير المؤمنين إن أبا سفيان ابتنى دارا، فحبس عنا مسيل الماء ليهدم منازلنا، فأقبل عمر ومعه الدرة، فإذا أبو سفيان قد نصب أحجارا فقال: ارفع هذا، فرفعه، ثم قال: وهذا، وهذا، وهذا، حتى رفع أحجارا كثيرة خمسة أو ستة، ثم استقبل عمر الكعبة فقال: «الحمد لله الذي جعل عمر يأمر أباسفيان ببطن مكة فيطيعه»^(٣).

يسرع إلى دار الدقيق ليحمل منها لامرأة فقيرة وصغارها الجائعين، يحمله عمر بعد أن قال لمولاه: احمل علي هذا، فقال له: أنا أحمله عنك يا أمير المؤمنين، ويكرر عمر مقولته، ويكرر المولى جوابه، فيقول له: لا أم لك، أنت تحمل عني وزري يوم القيامة؟ احمله علي، ويسرع عمر إلى المرأة ويساعدها في الطبخ وتبريد الطعام وإطعام أطفالها الصغار^(٤).

(١) المجتمع الإسلامي أسس تكوينه أسباب تدهوره الطريق إلى إصلاحه، ص ١٢٦.

(٢) المرجع السابق ص ١٢٩.

(٣) أخبار عمر ص ٣٢١.

(٤) والقصة رواها ابن كثير في البداية والنهاية (١٣٦/٧).

ومما يدل على إكرام الرعية والإحسان إليهم أنه كان لا يولي عليهم إلا الأمناء الأقوياء الأكفاء ، فقد تحرى في اختيار الولاة في عهده حتى يقيموا العدل وينشروا الدين . وكان يختار الولاة بنفسه بشروط لا بد أن تتوفر فيهم . فقد قال الفاروق في أول خطبة خطبها بعد أن حمد الله أثنى عليه ثم قال : أما بعد فقد ابتليت بكم وابتليت بي وخلفت فيكم بعد صاحبي ، فمن كان بحضرتنا باشرناه بأنفسنا ومهما غاب عنا ولينا أهل القوة والأمانة ، فمن يحسن نزده حسنا ومن يسئ نعاقبه ويغفر الله لنا ولكم ^(١) .

وأما عثمان رضي الله عنه فالتأمل في سيرته يجد أنه قد أكرم الرعية وأحسن إليهم ، وله مواقف في هذا الباب متنوعة ، منها :

أنه كان يتفقد أحوال رعيته ويتعرف على مشكلاتهم ، ويواسي قادمهم ، ويسأل عن مرضاهم فكان بالرعية ودودا رءوفا يهتم بشئونهم ، ويصل ذوي الحاجات ، ويفرض العطاء للمواليد من بيت المال . فقد روي أن عثمان «كان يخرج يوم الجمعة عليه ثوبان أصفران فيجلس على المنبر فيؤذن المؤذن وهو يتحدث يسأل عن أسعارهم وعن قدامهم وعن مرضاهم ، ثم إذا سكنت المؤذن قام يتوكأ على عصا فيخطب وهي في يده ، ثم يجلس جلسة فيبتديء كلام الناس فيسألهم كمسألته الأولى ، ثم يقوم فيخطب ، ثم ينزل ويقيم المؤذن» ^(٢) .

وأعلن رضي الله عنه عند توليه للحكم السياسة المالية التي سينفذها ، «وقد قامت على أسس كلها تخدم مصلحة الرعية ، فقد قامت على أخذ ما على المسلمين بالحق لبيت مال المسلمين ، وإعطاء المسلمين ما لهم من بيت مال المسلمين ، وعدم إخلال الجباية بالرعاية ، وأخذ ما على أهل الذمة لبيت مال المسلمين بالحق ، وإعطاؤهم

(١) الطبقات الكبرى (٣/ ٢٧٤) .

(٢) الطبقات الكبرى (٣/ ٥٩) .

ما لهم وعدم ظلمهم ، وتخلق عمال الخراج بالأمانة والوفاء ، وتفادى أية انحرافات مالية يسفر عنها تكامل النعم لدى العامة»^(١) .

وقد اجتهد ﷺ في اختيار الولاة من أجل تحقيق العدل بين الرعية ، فقد «عين أهل الكفاءات واحترمهم وكرمهم ، ووضعهم في مواضعهم ولم يهضمهم حقوقهم ، واستفاد من طاقاتهم واختصاصاتهم ، وهذا جعل أهل هذه القرون المفضلة من سلف هذه الأمة ينالون العز والمجد والتمكين في هذه الأرض المعمورة»^(٢) . وقد كان عثمان ﷺ دائم النصح لولائه بأن يحسنوا إلى الرعية وأن يقيموا العدل بينهم ، وأن يتعاملوا مع الرعية بالرحمة والشفقة عليهم .

أما الإمام علي ﷺ فقد أكرم الرعية وأحسن إليهم ، واقتفى أثر من سبقه من الخلفاء ، ومما يدل على ذلك أول خطبة خطبها بعد توليه الخلافة ، إذ خصصها لرسم السياسة التي ينوي أن يتتبعها في خلافته ، وبين حدود العلاقة بين الحاكم والمحكوم . فكان مما جاء في هذه الخطبة بعد أن حمد الله وأثنى عليه : «إلا وأنه ليس لي أمر دونكم إلا أن مفاتيح مالكم معي ، ألا وإنه ليس لي أن آخذ منه درهما دونكم»^(٣) . وجاء علي ﷺ حتى صعد المنبر ذات يوم فقال : «يا أيها الناس عن ملأ وإذن إن هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم»^(٤) . وقال في خطبة له بعد البيعة : «أيها الناس إنكم بايعتم على ما بايعتم عليه أصحابي ، فإذا بايعتموني فلا خيار لكم علي ، وعلى الإمام الاستقامة وعلى الرعية التسليم»^(٥) .

(١) السياسة المالية لعثمان ص ٦١ .

(٢) الكفاءة الإدارية في السياسة الشرعية د/ عبد الله قادري ، ص ١١٧ ، دار المجتمع جدة ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م .

(٣) تاريخ الطبري (٢/ ٦٩٧) .

(٤) تاريخ الطبري (٢/ ٧٠٠) .

(٥) دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة ص ٢٨٢ .

ومما يدل على إحسان الإمام للرعية وإكرامهم أنه كان يتابع أحوال الناس في كل أمر حتى في معاملاتهم والإشراف المباشر عليهم في أسواقهم لتصويب ما يقعون فيه من أخطاء . واعتبر الإمام هذا الأمر جزءاً من مسؤوليته ومن مهام الحاكم ومن شئون الخلافة . وكانت هذه الجولات التي يقوم بها الإمام علي في الأسواق للإشراف على الناس تتضمن التوجيه بالنصح وحسن البيع ، وحث الباعة على حسن معاملة الناس وعدم غشهم وخداعهم . ومنع الظلم في المعاملات وإعادة الحق إلى أهله ، ولم تقتصر جولات الإمام على الإشراف والتوجيه ، بل تعدى ذلك إلى خدمة الرعية في شؤونهم ، كإرشاد الضال وإعانة الضعيف ، وإعانة الحمال على الحمولة . وهذا كله يدل على إكرام الحاكم للرعية وقيام بالمسؤولية الملقاة على عاتقه . فقد روي أنه «كان يمشي في الأسواق ومعه درة يأمرهم بتقوى الله وحسن البيع ويقول أوفوا الكيل والميزان»^(١) . وأنه أتى السوق فوعظ فقال : «يا أهل السوق اتقوا الله ، إياكم والحلف ، فإن الحلف ينفق السلعة ويمحو البركة ، وإن التاجر فاجر إلا من أخذ الحق وأعطى الحق ، والسلام عليكم ، ثم ينصرف ثم يعود إليهم فيقول لهم مثل مقالته»^(٢) .

ومما سبق يتضح أن من الركائز التي قامت عليها سياسة الخلفاء مع الرعية هي إكرامهم والإحسان إليهم ، وهذه ركيزة هامة للاستقرار الداخلي ودفع عجلة الإنتاج في المجالات المختلفة ليتحقق للناس الأمن والأمان .

٦- الاهتمام بالشؤون العسكرية وما يتصل بها :

الجهاد مأخوذ من الجهد وهو الطاقة والمشقة ، يقال : جاهد يجاهد جهاداً أو مجاهدة إذا استفرغ وسعه ، وبذل طاقته ، وتحمل المشاق في مقاتلة العدو

(١) الطبقات الكبرى (٣/ ٢٨) .

(٢) السنة للخلال (٢/ ٣٥٢) .

ولا يسمى الجهاد جهادًا حقيقيًا إلا إذا قصد به وجه الله وأريد به إعلاء كلمته ، ورفع راية الحق ، ومطاردة الباطل ، وبذل النفس في مرضاة الله فإذا أريد به شيء دون ذلك من حظوظ الدنيا فإنه لا يسمى جهادًا على الحقيقة .

عن أبي موسى قال : جاء رجل إلى النبي محمد ﷺ فقال : الرجل يقاتل للمغنم ، والرجل يقاتل للذكر ، والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله؟ فقال ﷺ : «من قاتل لتكون كلمة الله العلياً فهو في سبيل الله»^(٢) .

ومن المعلوم أن دعوة الكفار الذين يعيشون في ديارهم بعيداً عن ديار المسلمين إلى الإسلام تكون بأمرين :

الأول : الدعوة بالمكاتبة وإقامة الحجة عليهم .

الثاني : بالجهاد لإزاحة الكفار الذين وقفوا حجر عثرة لمنع شعوبهم من الدخول في الإسلام .

والتأمل يجد أن الخلفاء ؓ قد كاتبوا الملوك في عصورهم ودعواهم إلى الإسلام ، وبرأوا ذمتهم أمام الله وأقاموا الحجة على هؤلاء ، حيث رفضوا الدخول في دين الإسلام ، بل منعوا شعوبهم من الدخول في الإسلام . ومن ثم قام الخلفاء بفتح هذه البلاد لإتاحة الفرصة أمام أهلها لرؤية الإسلام عن قرب ، ومشاهدة الإسلام العملي على أرض الواقع ، ليدخلوا في دين الله أفواجا دون إكراه من أحد .

ولما كان النظام الجهادي الحربي من أعظم النظم في الدولة الإسلامية خدمة

(١) لسان العرب (٣/١٣٣) بتصرف .

(٢) رواه البخاري في صحيحه ، ك الجهاد والسير ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، رقم (٢٨١٠) ومسلم في صحيحه ، ك الإمارة ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ، رقم (١٩٠٤) .

للدعوة ونشرها ، إذ هو الركيزة لانطلاق المسلمين لإزاحة الطواغيت التي وقفت حجر عثرة تمنع شعوبها من رؤية الإسلام والاستماع إلى دعوته . كان للخلفاء خطوط رئيسة ساروا عليها في عهودهم ، فكان كل خليفة في عهده هو القائد الأعلى للقوات المسلحة ، وكان للخلفاء سياسة حربية رشيدة ، كانت بتوفيق الله هي السبب الأكبر في نصره دين الله عز وجل ، وأزاحوا الطواغيت الذين وقفوا حجر عثرة تمنع شعوبها من رؤية الإسلام والاستماع إلى دعوته ، ودخل الناس في دين الله أفواجا .

لقد أخذ الخلفاء بأسباب النصر والتمكين وتعاملوا مع سنة الأخذ بالأسباب العلمية والمادية . وكانت لهم خطط محكمة وسياسة عظيمة كانت عاملا من عوامل نزول النصر والتمكين من الله عز وجل . لقد انتهج الخلفاء سياسة حربية رشيدة ، سياسة الإعداد العسكري ، وسياسة التنفيذ الميداني الحربي .

والتأمل في خطب الخلفاء عليهم السلام وفي سيرتهم يجد أنهم قد اهتموا بالسياسة الحربية اهتماما بالغاً . وقد بين الخلفاء عليهم السلام حقيقة الجهاد ، وبينوا أسباب النصر على الأعداء والتمكين في الأرض ، وحثوا الرعية على الجهاد في سبيل الله ، وعلى الصبر والمثابرة والثبات عند لقاء العدو ، وحثوا الجنود على الاستعداد للعدو والأخذ بأسباب القوة المعنوية والعسكرية . واهتموا اهتماما بالغاً بالتوجيه المعنوي ، وتنمية الروح المعنوية عند الجنود ، وبينوا للجنود آداب القتال .

ومن معالم هذه السياسة الحربية في خطب الصديق عليه السلام أنه قام في الناس خطيباً فحمد الله وأثنى عليه وذكره بما هو أهله وصلى على النبي محمد ﷺ ثم قال : «يا أيها الناس إن الله قد أنعم عليكم بالإسلام وأكرمكم بالجهاد ، وفضلكم بهذا الدين على كل دين ، فتجهزوا عباد الله إلى غزو الروم بالشام فإني مؤمر عليكم أمراء ، وعاقدهم ألوية ، فأطيعوا ربكم ، ولا تخالفوا أمراءكم لتحسن نيتكم وشربكم وأطعمتكم

﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٨] ^(١).

وبين الصديق عليه السلام أنه لن يدع الجهاد في سبيل الله حتى يظهر الله دينه ويصل إلى كافة الناس ، فقال في جزء من خطبته : «والله لا أدع أن أقاتل على أمر الله حتى ينجز الله وعده ويوفي لنا عهده ، ويُقتل من قُتل منا شهيدا من أهل الجنة ، ويبقى من بقي منا خليفته وذريته في أرضه ، قضاء الله الحق وقوله الذي لا خلف له ، ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥] ^(٢).

وقد بين الصديق عليه السلام آداب القتال ، فحين ودع جيش أسامة لمحاربة المرتدين خطبهم خطبة بليغة عظيمة حيث قال : «يا أيها الناس ، قفوا أوصيكم بعشر فاحفظوها عني : لا تخونوا ، ولا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا طفلا صغيرا ولا شيخا كبيرا ، ولا امرأة ، ولا تعقروا نخلا ، ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ، ولا تذبحوا شاة ، ولا بقرة ، ولا بعيرا إلا لمأكلة ، وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له ، وسوف تقدمون على أقوام يأتونكم بأنية فيها ألوان الطعام فإذا أكلتم منها شيئا بعد شيء فاذكروا اسم الله عليه ، وسوف تلقون أقواما قد فحصوا أوساط رؤوسهم وتركوا حولها مثل العصائب فاحفقوهم بالسيوف خفقا ^(٣).

وقد بين الصديق عليه السلام ثواب الجهاد في سبيل الله ، وحث رعيته على إخلاص الجهاد ليكون في سبيل الله . فقال في جزء من خطبته : «واحتسبوا في ذلك الأجر

(١) تاريخ دمشق (٢/ ٦٤) ، كنز العمال ، رقم ١٤١٧٢ .

(٢) البداية والنهاية (٦/ ٣٤٣) .

(٣) تاريخ دمشق (٢/ ٥٠) . كنز العمال ، رقم ٣٠٢٦٨ .

والخير ، فإنكم إن نصرتم فهو الفتح والغنيمة ، وإن تهلكوا فهي الشهادة والكرامة»^(١) .

وكذلك كان من سياسة الصديق ﷺ الحرية مشاورة جنوده والأخذ برأيهم وعدم الاستبداد برأي دونهم ، وكان يؤمن إيمانا عميقا بالشورى ، وأن القائد الذي يحسن في الاستشارة تكون قراراته غالبا أقرب إلى الصواب .

وعلى نفس الدرب سار الفاروق ﷺ ، فكانت سياسته مع الجنود حثهم على الغزو والجهاد والرباط في سبيل الله ، والصبر والمثابرة عند لقاء العدو . فخطب الجنود وكان مما قال : «أيها الناس عليكم بالغزو والجهاد»^(٢) . وقام الفاروق ﷺ في المسجد فحمد الله وأثنى عليه ثم دعاهم إلى الجهاد وحثهم عليه وقال : إنكم قد أصبحتم في غير دار مقام بالحجاز ، وقد وعدكم النبي ﷺ فتح بلاد كسرى وقيصر ، فسيروا إلى أرض فارس»^(٣) .

وقد بين الفاروق ﷺ أن من أهم أسباب النصر على الأعداء التمسك بالإسلام ، وبين لهم أن الله أورث المسلمين ديار وأموال الكافرين لينظر كيف يعملون ، وبين لهم أنهم إن بدلوا وغيروا استبدل الله بهم غيرهم . فقد روي أن الفاروق لما بلغه هزيمة كسرى جمع الناس وخطبهم ، وأمر بكتاب الفتح فقرأ عليهم . وقال في خطبته : «إن الله تبارك وتعالى ذكر رسوله ﷺ وما بعثه به من الهدى ووعد على إتباعه من عاجل الثواب وآجله خير الدنيا والآخرة ، فقال : ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [الصف: ٩] . فالحمد لله الذي أنجز

(١) جهرة خطب العرب (١/ ٢٠١) . خطب أبي بكر الصديق ص ٣٤ .

(٢) خطب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ووصاياه ، د/ محمد أحمد عاشور ، ص ٦٧ . دار الاعتصام ،

١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م .

(٣) المرجع السابق ص ٦٠ .

وعده ونصر جنده ، ألا إن الله قد أهلك ملك المجوسية وفرق شملهم فليسوا يملكون من بلادهم شبرا يضر بمسلم ، ألا وإن الله قد أورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأبناءهم لينظر كيف تعملون ، والله بالغ أمره ومنجز وعده ومتبع آخر ذلك أوله ، فقوموا في أمره على وجل يوف لكم بعهده ويؤتكم وعده ، ولا تبدلوا ولا تغيروا فيستبدل الله بكم غيركم ، فإني لا أخاف على هذه الأمة أن تؤتى إلا من قبلكم»^(١) .

وقد بين الفاروق رضي الله عنه حقيقة الجهاد فقال : «وإن الجهاد في سبيل الله مجاهدة العدو واجتناب الحرام ، وقد يقاتل أقوام يحسنون القتال لا يريدون بذلك الأجر ولا الذكر ، وإنما القتل حتف»^(٢) من الختوف وكل امرئ على ما قاتل عليه»^(٣) . وقال أيضا في خطبة له : «وإن الجهاد سنام العمل ، وإنما المهاجرون الذين يهجرون السيئات ، ومن يأتي بها ، ويقول أقوام جاهدوا ، وإنما الجهاد في سبيل الله اجتناب المحارم مع مجاهدة العدو ، وأن الأمر جد فجدوا»^(٤) .

وكان الفاروق رضي الله عنه إذا اجتمع إليه جيش من أهل الإيمان أمر عليهم رجلا من أهل العلم والفقهاء ، فاجتمع إليه جيش فأوصاهم بقوله : «سر باسم الله قاتل في سبيل الله من كفر بالله ، فإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم إلى ثلاث خصال : ادعوهم إلى الإسلام فإن أسلموا فاختاروا دارهم فعليهم في أموالهم الزكاة وليس لهم في فيء المسلمين نصيب ، وإن اختاروا أن يكونوا معكم فلهم مثل الذي لكم وعليهم مثل الذي عليكم ، فإن أبوا فادعوهم إلى الخراج ، فإن أقروا بالخراج فقاتلوا عدوهم من ورائهم وفرغوهم لخراجهم ولا تكلفوهم فوق طاقتهم ، فإن

(١) تاريخ الطبري (٥٤٩/٢) ، البداية والنهاية (١٤٥/٧) .

(٢) الختف : الموت . لسان العرب (٣٨/٩) .

(٣) كنز العمال (١٦٣/١٦٦) رقم ٤٤٢١٣ .

(٤) خطب عمر بن الخطاب ص ٧٦(٧٧) .

أبوا فقاتلوهم فإن الله ناصركم عليهم ، فإن تحصنوا منكم في حصن فسألوكم أن ينزلوا على حكم الله وحكم رسوله فلا تنزلوهم على حكم الله ، فإنكم لا تدرون ما حكم الله ورسوله فيهم وإن سألوكم أن ينزلوا على ذمة الله وذمة رسوله فلا تعطوهم ذمة الله وذمة رسوله وأعطوهم ذمم أنفسكم ، فإن قاتلوكم فلا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا»^(١) .

وكان من سياسة الفاروق رضي الله عنه الحربية مع الجنود مشاورتهم وعدم الاستبداد برأي دونهم .

وقد كان من سياسة الفاروق رضي الله عنه الحربية حسن اختيار القواد ، وكان يشترط فيهم شروطا بعد تقوى الله تعالى وهي : الكفاءة الحربية والأمانة . فكان يقول : «لأمر جيش من جيوش المسلمين أهم من أمير مصر من الأمصار ، لأن صاحب المصر يريد الأمر فيراجعي ، وصاحب الجيش لا يستطيع أن يراجعي»^(٢) . وكما مر معنا أن الفاروق رضي الله عنه كان إذا اجتمع إليه جيش من أهل الإيمان أمر عليهم أهل العلم والفقهاء والكفاءة العلمية والإدارية . والعلم معناه هنا العلم بالإسلام والفقهاء فيه ، والعلم بفنون الحرب والقتال ، والإقبال والإدبار ، وكيفية قيادة الجند والتخطيط للمعارك ، فكان يقدم للقيادة القوي الأمين .

وكان من سياسة الفاروق رضي الله عنه مع جنوده وقادته أنه كان يشيع الجيوش ويوصي القادة بتقوى الله ومشاورة الأمراء والجنود والمساواة بين الناس ، والتقرب إلى الله قبل المعركة بصالح الأعمال ، وإعداد العدة ، وحث الجنود عن البعد عن المعاصي والرفق بالرعية ، ومن أمثلة ذلك وصيته لسعد بن أبي وقاص ومن معه من الجنود والتي جاء فيها : «أما بعد ، فإني آمرك ومن معك من الأجناد بتقوى الله على كل

(١) تاريخ الطبري (٢/ ٥٥٧) .

(٢) الشيخان أبو بكر وعمر ص ١٨٢ .

حال ، فإن تقوى الله أفضل العدة على العدو ، وأقوى المكيدة في الحرب . وأمرك ومن معك أن تكونوا أشد احتراساً من المعاصي منكم من عدوكم ، فإن ذنوب الجيش أخوف عليهم من عدوهم . وإنما ينصر المسلمون بمعصية عدوهم لله ، ولولا ذلك لم تكن لنا بهم قوة؛ لأن عددنا ليس كعددهم ، ولا عدتنا كعدتهم ، فإن استوتينا في المعصية كان لهم الفضل علينا في القوة ، وإلا نصر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا . واعلموا أن عليكم في مسيركم حفظة من الله يعلمون ما تفعلون ، فاستحيوا منهم ، ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله ، ولا تقولوا إن عدونا شر منا فلن يسلط علينا وإن أسأنا ، فرب قوم قد سلط عليهم شر منهم كما سلط على بني إسرائيل لما عملوا بمساخط الله كفار المجوس فجاسوا خلال الديار وكان وعداً مفعولاً . واسألوا الله العون على أنفسكم ، كما تسألونه النصر على عدوكم . أسأل الله ذلك لنا ولكم . وترفق بالمسلمين في مسيرهم ولا تجشمهم^(١) مسيراً يتعبهم ، ولا تقصر بهم على منزل يرفق بهم ، حتى يبلغوا عدوهم والسفر لم ينقص قوتهم ، فإنهم سائرون إلى عدو مقيم حامي الأنفس والكراع^(٢) . وأقم ومن معك في كل جمعة يوم وليلة ، حتى تكون لهم راحة يحيون فيها أنفسهم ، ويرمون - يصلحون^(٣) أسلحتهم وأمتعتهم ، ونح منازلهم عن قرى أهل الصلح والذمة ، فلا يدخلها من أصحابك إلا من ثثق بدينه ، ولا يرزأ^(٤) أحداً أهلها شيئاً ، فإن لهم حرمة وذمة ابتليت بالوفاء بها كما ابتلوا بالصبر عليها ، فما صبروا لكم فتولوهم خيراً . ولا تستنصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح . وإذا وطئت لأرض

(١) أي : لا تكلفوهم . النهاية في غريب الحديث (٣٠٤ / ١) .

(٢) الكراع من كل شيء : طرفه ، واسم يجمع الخيل . النهاية في غريب الحديث (٢٥٥ / ٧) ، لسان العرب (٣٠٦ / ٨) .

(٣) لسان العرب (٣٣٥ / ١٤) .

(٤) رزأه ماله أصاب منه شيئاً . لسان العرب (٤٧٧ / ١) .

العدو فأذك العيون بينك وبينهم - أرسل الطلائع - ولا يخف عليك أمرهم . وليكن عندك العرب أو من أهل الأرض من تطمئن إلى نصحه وصدقه ، فإن الكذوب لا ينفعك خيره ، وإن صدقك في بعضه ، والغاش عين عليك وليس عينا لك . وليكن منك عند دنوك من أرض العدو أن تكثر الطلائع وتبث السرايا بينك وبينهم ، فتقطع السرايا أمدادهم وموافقهم ، وتتبع الطلائع عوراتهم . وانتق - اختار - للطلائع أهل الرأي والبأس من أصحابك ، وتخبر لهم سوابق الخيل . فإن لقوا عدوا كان أول ما تلقاهم القوة من رأيك ، واجعل أمر السرايا إلى أهل الجهاد والصبر على الجلال ، لا تخص بها أحدا بهوى ، فيضيع من أمرك ورأيك أكثر مما حايت به أهل خاصتك . ولا تبعثن طليعة ولا سرية في وجه تتخوف عليها فيه غلبة أو ضيعة ونكايه . فإذا عاينت العدو فاضمم إليك أقاصيك وطلائعك وسراياك ، واجمع إليك مكيدتك وقوتك ، ثم لا تعاجلهم المناجزة ما لم يستكرهك قتال ، حتى تبصر عورة عدوك ومقاتلته ، وتعرف الأرض كلها كمعرفة أهلها بها ، فتصنع بعدوك كصنعه بك . ثم أذك أحراسك على عسكريك ، وتيقظ من البيات جهدك . ولا تؤتي بأسير ليس له عقد إلا ضربت عنقه ، لترهب بذلك عدو الله وعدوك . والله ولي أمرك ومن معك ، وولي النصر لكم على عدوكم ، والله المستعان^(١) .

وكذلك كانت سياسة علي وعثمان عليهما السلام كما يتضح من خطبهما ، وأذكر بعضها حتى لا أطيل :

فمن خطبة للإمام علي عليه السلام أنه قال « أما بعد ، فإن الجهاد باب من أبواب الجنة ، فمن تركه ألبسه الله ثوب الذل ، وشمله البلاء ، والزمه الصغار ، وسامه الحسف ، ومنعه النصف . ألا وإني دعوتكم إلى قتال هؤلاء القوم ليلاً ونهاراً ، وسراً وإعلاناً ، وقلت لكم : اغزؤهم قبل أن يغزؤكم ، فوالله ما غزى قوم قط في عُقر دارهم إلا

(١) جبهة خطب العرب (١/ ٢٢٥) (٢٢٧) .

ذَلُّوا . فتواكلتم وتخاذلتم وثَقُلَ عليكم قَوْلِي ، فاتخذتموه وراءكم ظَهْرِيًّا ، حتى شنت عليكم الغارات» ^(١) .

وقد بين الإمام للجنود بعض آداب القتال فقال في جزء من خطبة له : «وإذا قاتلتموهم فلا تجهزوا على جريح ، وإذا هزمتموهم فلا تتبعوا مدبرا ، ولا تكشفوا عورة ، ولا تمثلوا بقتيل ، ولا تهتكوا سترا» ^(٢) .

ويتضح مما سبق معالم التخطيط الحربي عند الخلفاء والسياسة الفذة التي اتبعوها ، وقد قامت هذه السياسة على ما يلي :

- تحديد الهدف من الحرب ، وأن هدف أهل الإسلام من الفتوحات نشر الإسلام بإزاحة الطواغيت الذين وقفوا حجر عثرة في وصول الإسلام إلى شعوبهم ، وحرموا شعوبهم من هذا الخير العظيم ، وقد كان القادة يعرضون على عدوهم قبل المعركة الإسلام ولهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم ، أو الجزية ، أو الحرب .
- الاهتمام بالتعبئة وحشد القوات واستنفار الجنود للفتوحات ، وحثهم على الجهاد .
- الاهتمام بالجيش اهتماما بالغا وذلك بالعناية بسلاح المشاة بزيادة عدده وعدته ، وإعداد العدة والاستعداد للعدو .

- مشاوررة القادة للجنود والأخذ برأيهم وعدم الاستبداد برأي دونهم .
- اختيار القواد والجنود الذين يتولون قيادة الجيوش من أهل الكفاءة ، بعيدا عن المحسوبية والمجاملة ، بأن يكون الواحد منهم بعد تقوى الله من أهل الخبرة العسكرية ، سريع البديهة ، أميناً ، يعرف كيف يضع الخطط الحربية التي تكون سببا

(١) تأملات دعوية في خطب الأنبياء وأتباعهم ، (١/١٦٥) (١٦٧) .

(٢) جهرة خطب العرب (١/٣٠٥) .

في تحقيق النصر على العدو . ويعرف كيف يتعامل مع مجريات الأحداث وحده دون الرجوع إلى قائده إذا لم يتيسر له ذلك .

• الأخذ بأسباب النصر والتمكين ، والتي من أهمها طاعة الله والتقرب إليه بالأعمال الصالحة والبعد عن المعاصي .

هذه بعض معالم التخطيط الحربي عند الخلفاء رضي الله عنهم ، والسياسة الفذة لهم ، والتي كانت لها أكبر الأثر في نشر الدين الإسلامي ودخول الناس في دين الله أفواجا بدون إكراه على ذلك ، وكان لها أكبر الأثر في أن أنهت أعتى قوتين على وجه الأرض يومها ، قوة الفرس والروم .

ثالثاً : حقوق الحاكم

من الركائز التي قامت عليها سياسة الخلفاء مع الرعية أنهم بينوا ووضحوا للرعية ما لهم وما عليهم ، بينوا حقوق الحاكم حتى تؤدي له ، وواجباته التي عليه حتى يؤديها إلى الرعية كي يعيش الجميع في أمن وأمان واستقرار ، وتستقيم أحوال الأمة .

والمأمل في سير الخلفاء ﷺ يجد أنهم قد وضحوا وحددوا واجبات الأمة نحو حاكمها ، وواجبات الحاكم ومسؤولياته نحو الأمة .

أما عن تحديد واجبات الأمة نحو حاكمها . فقد بين الخلفاء أن للحاكم على رعيته حقوقاً لا بد منها ، ومن أهمها ما يلي :

١ - السمع والطاعة للحاكم :

فالطاعة لولاة الأمور حق مقرر لهم ما لم يأمرُوا بمعصية ، فإذا أمرُوا بمعصية فلا طاعة لهم . وطاعة الرعية حاكمها يؤدي إلى وحدة الأمة ، وبذلك يتمكن الحاكم من القيام بواجباته تجاه رعيته . ويجنب البلاد والعباد شر الفتن والاختلاف . وقد حثنا القرآن والسنة على طاعة أولي الأمر فقال ربنا : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: ٥٩] ، وأولوا الأمر هم العلماء والحكام ، وعطف أولي على طاعتهم الرسول دون الأمر بطاعتهم استقلالاً ، لأنهم ملتزمون بطاعة الله ورسوله .

ووردت أحاديث عدة تدعو إلى طاعة الإمام ، منها قوله ﷺ : «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ ، وَآثَرَةٍ عَلَيْكَ» ^(١) .

(١) رواه مسلم في صحيحه ، كالإمارة ، باب وجوب طاعة الأمير ، (١٨٣٦) .

«قال العلماء معناه : تجب طاعة ولاية الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصية ، فإن كانت لمعصية فلا سمع ولا طاعة . فتحمل هذه الأحاديث المطلقة لوجوب طاعة ولاية الأمور إلا في المعصية ، والأثرة وهي : الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم . أي : اسمعوا وأطيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم . وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال . وسببها اجتماع كلمة المسلمين فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم»^(١) .

وقال ﷺ : «السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٢) .

والنصوص في هذا الباب كثيرة ، فطاعة الرعية للحاكم حق له بنص القرآن والسنة ، والطاعة تؤدي إلى تماسك الجماعة ووحدانية الصف ، وقيام الحاكم بما يجب عليه ، ويتحقق الأمن والاستقرار ، وتعيش الأمة قوية متماسكة متحابية .

والتأمل في خطب الخلفاء يجد أنهم حثوا الرعية على السمع والطاعة لولاية الأمور ، فقد خطبة الصديق فقال : «أوصيكم بتقوى الله والاعتصام بأمر الله الذي شرع لكم وهداكم به ، فإن جوامع هدى الإسلام بعد كلمة الإخلاص السمع والطاعة لمن ولاه الله أمركم ، فإنه من يطع والي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد أفلح وأدى الذي عليه من الحق»^(٣) ، وقال الصديق ﷺ في جزء من خطبته : «أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم»^(٤) .

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٢/ ٢٢٤) (٢٢٥) باختصار .

(٢) رواه البخاري في صحيحه ، كالجهد والسير ، باب السمع والطاعة للإمام ، رقم (٢٩٥٥) .

(٣) كنز العمال ، رقم ٤٤١٨٤ ، وعزاه إلى : ابن أبي الدنيا في كتاب الحذر .

(٤) البداية والنهاية (٥ / ٢٦٩) .

وقال الفاروق رضي الله عنه في إحدى خطبه «إن رسول الله ﷺ قام فينا خطيباً كقيامي فيكم فأمر بتقوى الله وصلة الرحم وصلاح ذات البين ، وقال : عليكم بالجماعة ، وفي لفظ : بالسمع والطاعة ، فإن يد الله على الجماعة ، وإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد»^(١) .

٢- لزوم الجماعة :

بين الفاروق رضي الله عنه أن يد الله مع الجماعة ، فلما قدم عمر بن الخطاب الشام بعث إلى الناس فنودوا أن الصلاة جامعة عند باب الجابية ، فلما صفوا قام فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ، وذكر رسول الله ﷺ بما يحق عليه ذكره ، ثم قال لهم : «إن النبي ﷺ قال : «إن يد الله على الجماعة والفذ من الشيطان ، وفي لفظ : مع الشيطان ، وإن الحق أصل في الجنة ، وإن الباطل أصل في النار ، ألا وإن أصحابي خياركم فأكرمهم ، ثم القرن الذين يلونهم ، ثم القرن الذين يلونهم ، ثم يظهر الكذب والهرج»^(٢)»^(٣) .

وخطب الفاروق رضي الله عنه فقال : «أيها الناس إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ثم بكى ثم قال : سمعت حبيبي رسول الله ﷺ يقول : «أيها الناس عليكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثلاثة قرون ، ثم يجيء قوم لا خير فيهم يشهدون ولا يستشهدون ويحلفون ولا يستحلفون ، من سره أن ينزل بحبوة الجنة فعليه بالجماعة ، ألا إن الواحد شيطان وهو من الاثنين أبعد ، ومن ساءته سيئته وسرته حسنته فهو مؤمن»^(٤) .

وخطب الإمام علي رضي الله عنه فقال : «إن الله ﷻ بعث رسولا هاديا مهديا بكتاب ناطق

(١) كنز العمال ، رقم ٤٤١٨٨ . وعزاه إلى : ابن مردويه .

(٢) أي : قتال واختلاط . وقد هرج الناس يهرجون هرجا ، إذا اختلطوا . وأصل الهرج : الكثرة في الشيء والانتساع . النهاية في غريب الحديث (٩ / ٤٠٩) .

(٣) كنز العمال (١٢ / ٤٨٤) رقم ٣٥٥٨٥ . وعزاه إلى ابن عساکر .

(٤) كنز العمال (١٢ / ٤٨٣) رقم ٣٥٥٨٦ . وعزاه إلى ابن عساکر .

وأمر قائم واضح ، لا يهلك عنه إلا هالك ، وإن المبتدعات والشبهات هن المهلكات إلا من حفظ الله ، وإن في سلطان الله عصمة أمركم فأعطوه طاعتكم غير ملوية ولا مستكره بها ، والله لتفعلن أو لينقلن الله عنكم سلطان الإسلام ، ثم لا ينقله إليكم أبدا^(١) .

فمن أهم ما يجب للحاكم نحو الرعية السمع والطاعة لولاة الأمور ما لم يأمرُوا بمعصية . وقد بين الخلفاء ذلك وحثوا الرعية على السمع والطاعة ، وبينوا أن يد الله مع الجماعة .

٣- النصح للحاكم :

من حق الحاكم على الرعية تقديم النصح بدون خداع أو مجاملة ، فالنصح بالحسنى لولاة الأمور من الحقوق التي تجب على الرعية .

وقد بين القرآن أن من سمات المؤمنين القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فقال تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٧١] .

وقال ﷺ : « الدِّينُ النَّصِيحَةُ » قُلْنَا : لِمَنْ؟ قَالَ : « لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ »^(٢) .

وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم^(٣) .

(١) تاريخ الطبري (٣/ ٤٦٥) .

(٢) رواه مسلم في صحيحه ، ك الإبان ، باب بيان أن الدين النصيحة ، رقم (٥٥) .

(٣) رواه البخاري في صحيحه ، ك بدء الوحي ، باب قول النبي الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم ، رقم (٥٧) .

فهذه النصوص وغيرها توجب مؤازرة الحاكم بالنصح بالمعروف ، لأن هذا يعود على المجتمع كله بالخير والنفع .

وقد وضح الخلفاء وبينوا أن من حقهم على الرعية تقديم النصح لهم ، بل طلبوا ذلك منهم . فقد قال الصديق عليه السلام في جزء من خطبة له : « وإنما أنا متبع ولست بمبتدع فإن استقمت فتابعوني وإن زغت فقوموني » ^(١) . وقال الفاروق عليه السلام ذات يوم وهو على المنبر : « أنشد الله أي : أسأل بالله لا يعلم رجل مني عيباً إلا عابه » . فقال رجل : نعم يا أمير المؤمنين فيك عيبان . قال : وما هما ؟ قال تدليل بين البردين ^(٢) ، وتجمع بين آدمين ^(٣) ولا يسع ذاك الناس ^(٤) .

ومما سبق يتضح أن الخلفاء قد بينوا للرعية واجباتهم نحو ولاية أمورهم قولا وطبقوه في واقع حياتهم عملا . وأهم الواجبات التي تجب على الرعية نحو ولاية أمورهم كما وضحتها الخلفاء : السمع والطاعة للحاكم ما لم يأمر بمعصية ، فإن أمر بمعصية فلا سمع له ولا طاعة . كذلك تقديم النصح لولاية الأمور بالحسنى بدون خداع أو مجاملة . وقد حث الخلفاء الرعية على هذين الأمرين . وقبلوا النصح من أي فرد من أفراد الرعية ، بل يرجعوا إلى الحق عند ظهوره بلا تعنت ولا تخويف للناصح .

(١) تاريخ الطبري (٢ / ٢٤٥) ، البداية والنهاية (٦ / ٣٣٤) .

(٢) أي : تلبس بردين تبدل أحدهما بالآخر ، والبرد كساء مخطط يلتحف به . لسان العرب (٣ / ٨٢) .

(٣) هو ما يستمرأ به الخبز . لسان العرب (١٢ / ٨) .

(٤) سيرة عمر بن الخطاب ، لابن الجوزي ص ١٧٨ ، تعليق أسامة عبد الكريم الرفاعي ، ط الأولى /